تطبيقات من المنهج النبوي في إقرار الرأي الصائب الصادر من بعض الصحابة

د. أروى بنت محمد بن علي العقلا

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية- كلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى







تطبيقات من المنهج النبوي في إقرار الرأي الصائب الصادر من بعض الصحابة

د. أروى بنت محمد بن علي العقلا

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية- كلية الدعوة وأصول الدين
جامعة أم القرى

تاريخ تقديم البحث: ٣/ ٩/ ١٤٤٥هـ تاريخ قبول البحث: ٢٩/ ١١/ ١٤٤٥ هـ

ملخص الدراسة:

هدف هذا البحث إلى استنباط أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب، وعرض أبرز شواهد تطبيقات القبول برأي الصحابة الصائب في المواقف العامة وفي الغزوات. واستخدمت الباحثة المنهج الاستنباطي والمنهج التاريخي الاستنباطي، وخلصت إلى نتائج البحث التي من أهمها: لم يقتصر المنهج النبوي على مجرد تشجيع الصحابة على القول وابتدار الرأي، بل إلى جوار ذلك فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد سماعه للرأي الصائب، يقوم بإقرار صاحبه عليه وموافقته وتأييده. وتجلت مواقف عديدة من تطبيقات المنهج النبوي في قبول الرأي الصائب والأخذ به من أفراد الصحابة في بعض المواقف العامة؛ في إشارة لتقدير الرأي الصائب وصاحبه. كما أن أخذه بالرأي الصائب وهو الرسول المعصوم المؤيد بالوحي؛ يشير إلى أن الأمر في هذه التطبيقات إنما هو منهج بناء وتربية لشخصيات الصحابة ومنهجًا إسلاميًا لمن بعدهم، وأخذ الرسول صلى الله عليه وسلم بالرأي الصائب من بعض الصحابة في المواقف الصعبة في بعض الغزوات والمشاهد الحربية؛ لم يكن أمرً عاديًا، إنما هو تأسيسٌ لمنهجٍ إسلامي في التعامل مع صاحب الرأي الصائب النابع من شواهد صحيح ومسوغات مقبولة. وأوصت الباحثة بالتفريق بين تطبيقات المنهج النبوي في قبول الرأي الصائب من الصحابة، وغير ذلك من تطبيقات المنهج النبوي في الحوار أو الشورى التي تختلف غاياتها وتتباين نتائجها.

الكلمات المفتاحية: تطبيقات ـ المنهج النبوي ـ الإقرار ـ الرأي الصائب ـ الصحابة.

Applications of the Prophetic Methodology in Affirming the Correct Opinions of Certain Companions

Dr. Arwa bint Muhammad Al-uql
Department of Da'wah and Islamic Culture - Faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion
Umm Al-Qura University

Abstract:

This study aims to elucidate key features of the Prophetic methodology in reinforcing sound judgment and to present prominent examples of the Prophet’s approval of correct opinions expressed by his Companions in public matters and military expeditions. The researcher employed both the inductive and historical-analytical methods. The findings highlight, among other points, that the Prophetic methodology was not limited to merely encouraging the Companions to voice their opinions; rather, the Prophet ﷺ would affirm, approve, and support those whose opinions were correct. Numerous instances demonstrate the application of this methodology, wherein the Prophet accepted and implemented the sound judgments of his Companions, underscoring both the value of correct opinion and its proponent. Moreover, the Prophet’s ﷺ adoption of correct opinions—despite being divinely guided and infallible—indicates that these practices served to cultivate the Companions’ personalities and to establish an Islamic model for future generations. His acceptance of sound opinions from certain Companions during critical military campaigns was not a matter of mere convenience but rather a deliberate establishment of an Islamic approach to engaging with well-founded and justified opinions. The study recommends distinguishing between the Prophetic applications of affirming correct opinions from Companions and other instances of Prophetic consultation or dialogue, which may differ in purpose and outcome

key words: Applications – Prophetic Methodology – Affirmation – Correct Opinion – Companions

مقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أمَّا بعد:

فإنَّ دراسة السيرة النبوية الشريفة – على صاحبها أفضل الصلاة وأتم السلام– ممَّا ينبغي لكل مسلم أن يهتمَّ بها، ويجتهد فيها، ويشتغل عليها إن لم أقل إن ذلك ممَّا يجب على كل مسلم –وليس ينبغي له فحسب ؛ وذلك من باب الامتثال للأمر الإلهي بالاقتداء به والتأسِّي، والسير على نهجه، واقتفاء أثره؛ فقد ورد في القرآن الكريم ما يفيد ذلك؛ إذ قال الله –سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ ۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٦﴾﴾ [الممتحنة: ٦]، وما أحوجنا –في هذه المرحلة تحديدًا إلى أن نتعلَّم من سيرته العطِرَة ما يهدينا إلى اتخاذ المواقف الطيبة تجاه ربِّنا وتجاه أنفسنا وتجاه غيرنا؛ واستلهام المواقف والشواهد والتطبيقات العملية من منهجه ﷺ في أمور شتى نحتاج الاستئناس بها في حياتنا ومواقفنا وعلاقاتنا. فقد تكون الحاجة اليوم، أشد من أي وقت مضى في الرجوع إلى المنهج النبوي، والنهل منه في كافة الجوانب العقدية والإيمانية والمنهجية الفكرية والدعوية والأخلاقية والسلوكية على حدٍ سواء، خوفًا من الانفلات والتخبط والضياع، وحفاظًا على المنهج الصحيح والطريق القويم.

وانطلاقًا من هذا المبدأ؛ فقد رأت الباحثة تناول موضوع ذي صلة بالمنهج النبوي وفق بعض التطبيقات الثابتة في كتب السير والسنة والسيرة النبوية؛

فوقع اختيارها على هذا الموضوع الذي وسمته بالعنوان الآتي: **تطبيقات من المنهج النبوي في إقرار الرأي الصائب من الصحابة.**

مشكلة البحث وتساؤلاته:

إذا كان الرسول ﷺ هو خير البشر، وأعظم الأنبياء والمرسلين، ومعصومٌ من الخطأ، ومسددٌ بالوحي؛ مما يعني أن رأيه واختياره صائب على الإطلاق لا يحتمل الخطأ، إلا أنه أيضًا بشرٌ قد يحتاج أحيانًا إلى رأي من حوله في بعض الأمور والمسائل والمواقف، أو أنه قد يحتاج إلى الاستماع إلى رأيٍ أتى من غيره من صحابته لم يكن قد خطر في باله، وقد يستمع إلى رأي صائب أو رأي خاطئ، والإشكال هنا مقتصرٌ على ما يتعلق بالرأي الصائب قبولًا أم رفضًا، لأنه بفعله يقوم بتأسيس منهجٍ عمليٍ للتأسي به.

وبناءً ما سبق؛ فإن مشكلة هذا البحث تتمحور حول تلك المسألة من خلال إثارة التساؤل الرئيس الآتي: **ما تطبيقات المنهج النبوي في التعامل مع رأي الصحابة الصائب؟**

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس التساؤلات الآتية:

١. ما مقام الصحابة رضي الله عنهم عن الرسول ﷺ وتعامله معهم؟

٢. ما أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب؟

٣. ما أبرز شواهد تطبيقات قبوله ﷺ برأي الصحابة الصائب في المواقف العامة؟

٤. ما أبرز شواهد تطبيقات قبوله ﷺ برأي الصحابة الصائب في الغزوات؟

أهمية موضوع البحث:

أولًا: إن قبول الرسول ﷺ للرأي الصائب الصادر من بعض صحابته؛ أمرٌ لافتٌ للنظر وهو الرسول المسدد بالوحي؛ مما يجعل الكتابة في هذا الموضوع والوقوف على بعض تطبيقاته، من أهم ما ينبغي الاهتمام به والكتابة فيه.

ثانيًا: الكتابة في المنهج النبوي إجمالًا؛ تعد من أهم الكتابات المطلوبة للإفادة العلمية والثقافية منه، الذي في أصله منهج تعليم وتوجيه وتثقيف وتربية للأمة من بعده ﷺ.

ثالثًا: إن التعامل مع الرأي الاخر الذي قد يكون صائبًا وقبوله ليس بالأمر السهل على النفوس البشرية؛ فكان هذا الموضوع لبيان المنهج النبوي في التعامل مع الرأي الصائب؛ للاهتداء والتأسي به.

رابعًا: تأمل الباحثة أن ترفد المكتبة الثقافية والفكرية الإسلامية بهذا البحث الذي تراه مميزًا في موضوعه، ومُكملًا للموضوعات القريبة منه، من حوار وشورى وتعامل مع المخطئين.

أسباب اختيار موضوع البحث:

أولًا: اختيار الباحثة لهذا الموضوع راجعٌ في أصله إلى اهتمامها الشخصي بتتبع معالم المنهج النبوي في بعض الجوانب، لا سيما الثقافية والتربوية والاجتماعية منها، للنهل من معينه والاسترشاد به في حياتنا المعاصرة.

ثانيًا: رأت الباحثة أن هذا الموضوع من المنهج النبوي لم تلتفت إليه الدراسات السابقة المقدمة من الباحثين والأكاديميين وفق هذا التوصيف والتحديد الدقيق؛ مما حفزها للكتابة فيه.

ثالثًا: لفت نظر الباحثة كثرة الدراسات المتعلقة بالمنهج النبوي في التعامل مع المخطئين بالقول أو الفعل، بينما عكسه لم يُلتفت إليه، وهو التعامل مع الرأي الصائب؛ فوجدت ضالتها في الإمساك بهذا الموضوع والانفراد في الكتابة فيه.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. بيان مقام الصحابة الكرام عند الرسول ﷺ وفق تعامله معهم.

٢. استنباط أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب

٣. عرض أبرز شواهد تطبيقات قبوله ﷺ برأي الصحابة الصائب في المواقف العامة.

٤. عرض أبرز شواهد تطبيقات قبوله ﷺ برأي الصحابة الصائب في الغزوات.

حدود البحث:

لأن موضوع هذا البحث قد يلتبس على البعض ويخلط بينه وبين موضوعات مشابهة له، مثل موضوع المشاورة والحوار؛ فإن الباحثة تضع الحدود الموضوعية لهذا البحث ببعض التطبيقات النبوية في قبول الرأي الصائب الصادر من بعض الصحابة وإقراره والأخذ به؛ مما يعني أنه جزءٌ من كل.

منهج البحث:

إن طبيعة موضع البحث تستلزم اعتماد المنهجين العلميين الآتيين:

أ. **المنهج الاستنباطي**:

وهو الطريقة التي يقوم فيها الباحث ببذل أقصي جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ تربوية مدعمة بالأدلة الواضحة[1]. ويتم من خلاله التأمل في النصوص والشواهد التي تتصل بموضوع البحث واستخراج المبادئ الشرعية والقيمية المتعلقة بموضوع البحث، حيث يقوم المنهج الاستنباطي على طريقة بحث ممنهجة يسير فيه الباحث من مقدمات ومبادئ إلى قضايا ونتائج، ويمضي البحث من المقدمات إلى النتائج، فهو يبدأ من الكليات وينتهي إلى الجزئيات. وهو المنهج الأساس المستخدم في البحوث العلمية في مجالات العلوم الإنسانية، مثل: العلوم الشرعية. ويقوم الباحث من خلال هذا المنهج بتتبع المنهج النبوي في التعامل مع رأي الصحابة الصائب.

ب. **المنهج التاريخي**:

ويسمى المنهج الاستردادي والنقلي أيضًا، وهو محاولة إعادةً للماضي بواسطة جمع الأدلة وتقويمها ومن ثم تمحيصها وأخيرًا تأليفها ليتم التوصل حينئذٍ إلى استنتاج مجموعة من النتائج ذات البراهين العلمية الواضحة [2]، أو هو الذي تتم فيه دراسة الحالات التي أصبحت في ذمة التاريخ[3]، والمنهج التاريخي يعتمد في مصادره على: النقول والمرويات، والآثار، والمشاهدات،

---

(١) المرشد في كتابة الأبحاث، حلمي محمد فوده وعبد الرحمن صالح عبد الله، (ص.٤٢).

(٢) المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، صالح العساف، (ص ٢٨٢).

(٣) المرشد في كتابة البحوث، حلمي محمد فوده وعبد الرحمن صالح عبد الله، (ص ٢٨).

والأحداث والكتابات الماضية؛ ولذا قد يسمى بالمنهج النقل، فموضوعاته الرئيسة أو مشكلاته البحثية ومادته العلمية ومصادره، حدثت أو وجدت في الماضي، أو كتبت في الماضي.(١) ومن خلاله أقوم بتتبع شواهد تطبيقات المنهج النبوي المتعلق بقبول الرأي الصائب الصادر من بعض الصحابة.

(١) ينظر: أسس مناهج البحث العلمي وتحقيق النصوص في العلوم الإسلامية والعربية، علي بن عتيق الحربي، (ص٦٢-٦٣).

الدراسات السابقة:

قامت الباحثة بعملية بحث واسعة في المصادر المعرفية والمكتبات الرقمية، ولم تقف على أي دراسة سابقة تناولت هذا الموضوع بجزئيته الدقيقة والمحددة بوضوح، بيد انها وجدت دراسات كثيرة تقترب من الموضع أو تبتعد عنه في الفكرة والتوصيف، وقد تلتقي في الاستدلال ببعض الشواهد، وتنحصر هذه الدراسات في المنهج النبوي المتعلق بالمسائل الآتية:

- **مشاورة الرسول ﷺ لأصحابه**. وهذا مجال أوسع وأشمل من موضوع دراستي، حيث والمشاورة قد تكون فردية أو جماعية، وقد تنتج عن رأي صائب أو خاطئ، وقد يأخذ بها الرسول ﷺ وقد لا يأخذ.

- **المنهج النبوي في الحوار**. وموضوعات الحوار أيضًا أعم وأشمل من موضوعي، وقد يكون تعليميًا او دعويًا أو وعظيًا أو جدليًا، والأصل فيه الأخذ والرد بين الرسول ﷺ ومن يحاوره.

- **المنهج النبوي في التعامل مع المخطئين**. وهذا الموضوع قاصرٌ على وقوع الصحابي أو غيره في الخطأ، ومنهج الرسول ﷺ في التعامل معه، والفرق هنا واضحٌ وكبير.

وفي مقابل ذلك وجدت دراسات قد تكون أكثر قربًا من موضوعها بنسبة ضئيلة، لذا اقتصرت على اختيار دراستين تراها الأنسب دراسات سابقة لدراستها هذه، وهي الآتية:

الدراسة الأولى: الإيجابية في تعامل الرسول ﷺ مع الناس، للباحث: مازن خضير عباس الغزي، هذا البحث نُشر في مجلة العلوم الإنسانية

والحضارية، كلية الإمام الكاظم للعلوم الإسلامية العراق، مج ٣، عدد ١، عام ٢٠٢١م، وعدد صفحاته ١٩ صفحة.

ويهدف البحث إلى دراسة التعامل الإيجابي للرسول ﷺ مع الناس كونه مدرسة المعرفة الإنسانية، والمعلم الأول الذي يمكن أن نستلهم منه كل صغيرة وكبيرة في تعاملاتنا اليومية والحياتية، ولكونه تمكن من كسب وإخضاع قلوب المشركين الذين عاصروه على الرغم، مما كانوا يحملونه من جهل، وتخلف على المستوى الديني وطغيان لما كانوا يمتلكون من تجارة كبيرة وموقع جغرافي على مفترق الطرق التجارية ومكانة اجتماعية بين القبائل العربية. ويتكون هذا البحث من ثلاثة مباحث المبحث الأول: التعامل الإيجابي للرسول مع عامة الناس والروايات الواردة في ذلك، والمبحث الثاني: تعامله الإيجابي مع غير المسلمين، المبحث الثالث: تضمن العوامل الإيجابية في حديث الرسول ﷺ، ومجموعة من الأحاديث النبوية الواردة في الحث على ذلك.

والفرق واضح بين هذا البحث وبحثي، حيث إنه يتناول محورًا مختلفًا عن موضوع بحثي بجزئياته وشواهده، إلا لأنهما يلتقيا في إطار عام لفكرة المنهج النبوي في التعامل الإيجابي والرأي الصائب، إذ إقراره للرأي الصائب يدخل في عموم تعامله الإيجابي ﷺ.

الدراسة الثانية: المنهج النبوي في تعزيز حرية الرأي والتعبير، للباحثين: أحمد نوري حسين وطه ياسين خضير، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، العراق، مج ٢٦، عدد ١٠، ٢٠١٩م. في ١٨ صفحة. المتاح فقط مستخلص البحث، وفيه: إن في الحفاظ على حرية الإنسان في فكره وتعبيره،

صونا لآدميته المكرمة من الله تعالى، ودعما لكيانه المستقل والمتميز عن غيره، وتنمية لشخصيته لتكون قوية متماسكة، وتعزيزا لاعتداده بذاته وثقته بنفسه، وراحة وسعادة له في حياته، وإعطاء هذه الحياة معاني الكرامة وأسباب الهناء. مما يجعله إنسانا مسالما هادئا يحب نفسه ويحب الناس ويحترمهم، ويحترم آراءهم، فيسود السلم والتسامح والمحبة بين أفراد المجتمع.

والفرق واضح بين بحثي وهذا البحث، الذي يتناول مسألة حرية الرأي والتعبير بعمومها وفق المنهج النبوي في التأسيس لها، بينما بحثي يتعلق بالمنهج النبوي في التعامل مع الرأي الصائب الصادر من بعض الصحابة.

تقسيمات البحث:

المقدمة.

التمهيد: التعريف بمصطلحات البحث.

المبحث الأول: مقام الصحابة عند الرسول ﷺ وتعامله معهم.

المبحث الثاني: أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب.

المبحث الثالث: تطبيقات من قبوله ﷺ الرأي الصائب في المواقف العامة.

المبحث الرابع: تطبيقات من قبوله ﷺ الرأي الصائب في الغزوات.

الخاتمة، وتشتمل على أبرز نتائج البحث والتوصيات.

ثم قائمة المصادر والمراجع.

تمهيد: التعريف بمصطلحات البحث

أولًا: تعريف التطبيقات لغة واصطلاحا:

التطبيق في اللغة: الطاء، والباء، والقاف: أصلٌ صحيح واحد، وهو يدل على وضع شيء مبسوط على مثله حتى يغطيه. من ذلك الطبق. تقول: أطبقتُ الشيء على الشيء، فالأول طِبق للثاني; وقد تطابقا. ومن هذا قولهم: أطبق الناس على كذا، كأن أقوالهم تساوت، حتى لو صيَّر أحدهما طبقًا للآخر لصَلح[١]. وتطابق الشيئان، بمعنى: تساويا، والمُطابَقةُ: المُوافَقة. والتَّطابُق: الِاتّفَاقُ[٢]. ويقال: "انطبق: انْضَمَّ بعضه إِلَى بعض، وَيُقَال: انطبق عَلَيْهِ كَذَا وَافقه، وناسبه، وَحقّ عَلَيْه"[٣]. وقال أبو الوفاء: "تطبيق الشَّيْء على الشَّيْء: جعله مطابقًا لَهُ، بِحَيْثُ يصدق هُوَ عَلَيْه"[٤].

---

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ_ ١٩٧٩م، (٣/٤٣٩).

(٢) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرَّم (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، (١٠/ ٢٠٩)، معجم اللغة العربية المعاصرة، (٣/ ١٣٨٧).

(٣) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط٢، (٢/٥٥٠).

(٤) الكليات في معجم المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، (ص٣١٣)

التطبيقات في الاصطلاح:

هي "إخضاع الْمسَائِل والقضايا لقاعدة علمية، أَو قانونية، أَو نَحْوهَا"[1].

وعرفت بأنها: "إخضاع المسائل والقضايا لقاعدة علميَّة أو قانونية أو نحوها، وقيل هو إجراء تعليميّ يهدف لتحفيز التعلّم من التجارب"[2]. ويقال: حاول تطبيق القاعدة، أي تجربتها، ونقلها إلى مجال التنفيذ، وتطبيق الشيء: هو إخضاعه لقاعدة علمية أو قانونية أو نحوها[3].

وهي ممارسات تستند على قوانين، وأيضا "هي عبارة عن مجموعة من المفاهيم، والحقائق، والمعارف، والمبادئ، والاتجاهات التي على المبادرين تطبيقها"[4]، في المبادرات، أو قام المبادرين من قبل بتطبيقها، ووعيها، وتكرارها في حالة مبادرات جديدة.

ومن خلال ما سبق: ترى الباحثة بأن التطبيقات هي القوالب الجاهزة لأنماط من السلوكيات، والاجراءات التي يمكن تكرارها في الظروف المشابهة، وتستخدم في شتى مجالات الحياة كالتعليم، والسياسية، والاقتصاد.

ثانيًا: تعريف المنهج:

---

(١) المعجم الوسيط، (٢/٥٥٠).

(٢) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، (٣/ ١٣٨٧).

(٣) ينظر: معجم المعنى الجامع، كلمة (تطبيق)، في الموقع: http:llwww.almaany.com

(٤) معجم علوم التربية، عبد اللطيف الفارابي وآخرون، الدار البيضاء، مطبعة النجاح،١٩٩٤م، (ص٢٧٢)

لا بُدَّ هنا من بيان التعريف بالمنهج، في اللغة والاصطلاح: فالمنهج في اللغة: مأخوذ من (ن هـ ج)، وهو يدل على عدة معانٍ؛ منها: قوة الوضوح والبيان، والنَّهْج يعني الطريق الواضح، وكذلك المِنْهَج والمِنهَاج[1]، ويُطلَق على الأسلوب المتَّبع.[2] وذكر ابنُ فارس أنَّ للنهج أصلَيْن: أحدهما الطريق، والآخر الانقطاع.[3] وقد ورد استعمال لفظة "منهاج" في القرآن الكريم؛ إذ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴿٤٨﴾﴾ [المائدة: ٤٨]، وهي تدل على معنى الوضوح في الطريقة والمسلك.[4] ونُقِل عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما بأنَّ المراد بـ"الشرعة: "الدِّين، في حين أنه يُقصَد بـ"المنهاج": السبيل، وهو الطريق[5].

---

(١) يُنظَر: الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، إسماعيل بن حمَّاد (ت٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م: (١/ ٣٤٦)؛ ولسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرَّم (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، (٢/ ٣٨٣)؛ والقاموس المحيط، الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب الشيرازي (ت٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ= ١٩٨٧م: (ص٢٦٦).

(٢) يُنظر: التوقيف على مهمَّات التعاريف، المناوي، محمد عبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ)، تحقيق: محمد رضوان الدَّاية، دار الفكر المعاصر- بيروت، دار الفكر- دمشق، ط١، ١٤١٠هـ: (ص٦٨١).

(٣) يُنظر: معجم مقاييس اللغة، (٥/ ٣٦١)، مادة "نهج".

(٤) يُنظر: الكشَّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرزَّاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، (١/ ٦٧٣).

(٥) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب: بُني الإسلام على خمس، رقم (٧): (١/ ٧).

أما المنهج في الاصطلاح، فإنَّه يحمل عدة مدلولات، أجملها بعضُ الباحثين في أربع مجالات رئيسة:[1]

الأول: الأساس والمنطلق، ويُعَبَّر بهذا عن المنطلق العلمي الذي يتم الاعتماد عليه في البحث عن الحلول والمعالجات للقضايا وللمشكلات.

الثاني: المسلك والطريقة: ويدل هذا على أن المنهج عبارة عن خطَّة منظَّمة وطريق واضح للوصول إلى المشكلة.

الثالث: الخلفية والمرجعية، فيُطلَق "المنهج" هنا على الخلفية الفكرية أو المرجعية المذهبية التي يتأسَّس عليها الاجتهاد، وينطلق منها التفكير.

الرابع: الغاية والمقصد، ويُطلَق بهذا الشكل على ما تحمله الدراسات العلمية من مقاصدَ ومرامٍ، بحيث يكون المنهج مستعمَلًا في الغاية، مثلما هو في الوسيلة.

وهناك مصطلحات قريبة من المنهج، أهمها: المنهاجية والمنهجية والاتجاه والنظرية، وبينه وبين كلٍّ منها علاقة وفرق، يمكن عرضها سريعًا على النحو الآتي:

فالمنهاجية هي عبارة عن علم دراسة الطرائق وتكوينها وبنائها وتفعيلها وتشغيلها، بما يجعلها تصبح منهج المناهج.[2] وإذا كان المنهج يختص بالطرائق

---

(١) يُنظر: التكامل المعرفي بين علوم الوحي وعلوم الكون، الحسان شهيد، مجلَّة "المسلم المعاصر"، العدد: (١٥٠)، السنة (٣٨)، ١٤٣٤هـ- محرم ١٤٣٥هـ / ٢٠١٣م: (ص١٥٧- ١٥٨).

(٢) يُنظَر: حول المنهجية الإسلامية: مقدِّمات وتطبيقات، سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، مجلَّة المسلم المعاصر، بيروت، العدد: ١٠٠، ٢٠٠١م: (ص٥٥).

أو الإجراءات التي يتم اتباعها في عملية البحث عن المعرفة، فإن المنهجية تعني العلم الذي يدرسها.[١]

والاتجاه جزءٌ ممَّا يحمله المنهج، إلى جانب الأفكار والتصوُّرات، وهناك من عدَّهما، المنهج والنظرية بمعنىً واحدٍ.[٢]

والنظرية –وهي مصطلح حديث تقرب من المنهج؛ ذلك لاشتمالها في الدلالة على التصوُّر المتناسق المنهجي، وكذلك على تفسير الظواهر.[٣]

وكذلك فإن المنهـج هو "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم"[٤]. أيضًا هو "البرنامج الذي يحدد لنا السبيل للوصول إلى الحقيقة "[٥].

ومن ناحية الاصطلاح الشرعي؛ فالمنهج هو: "الطريق المستقيم الواضح في الدين"[١].

---

(١) يُنظَر: منهجية التكامل المعرفي: مقدِّمات في المنهجية الإسلامية، فتحي حسن ملكاوي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا أمريكا، مكتب الأردن- عَمَّان، ط١، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م: (ص٧٠ -٧١).

(٢) يُنظَر: اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم في مصر في القرن العشرين، محمد إبراهيم شريف، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م: (ص٦٠) وما بعدها.

(٣) يُنظَر: المعجم الفلسفي، جميل صليبيا، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٣م: (٢/ ٤٧٧- ٤٧٨).

(٤) مناهج البحث العلمي، د. عبد الرحمن بدوي، دار النهضة المصرية، القاهرة، د. ق ١٩٦٣م، (ص٤).

(٥) مناهج البحث العلمي في الإسلام، د. غازي حسين عناية، دار الجيل، بيروت، ط الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م، (ص.٨١).

ويمكن تعريف المنهج تعريفًا عامًّا فيُقال: "هو مجموعة الركائز والأسس، التي توضح مسلك الفرد أو المجتمع أو الأمة؛ لتحقيق الآثار التي يصبو إليها كلٌّ منهم"(٢).

ثالثًا مفهوم المنهج النبوي:

بما أنَّ مفهوم "المنهج النبوي" يتكوَّن من شِقَّيْن اثنَيْن، أحدهما "المنهج" والآخر "النبوي"؛ فإنَّ المنهجية العلمية تستلزم أن يتمَّ تعريفُ كلٍّ من هاتين اللفظتين على حدة، ثم الانتقال -بعد ذلك إلى تعريف المفهوم المركَّب، بمعنى أن يتم التعريف أولًا من حيث كونه مركَّبًا إضافيًّا مكوَّنًا من شقَّيْن، ثم تعريفه ثانيًا من حيث كونه لقبًا.

وبما أنه قد سبق التعريف بالمنهج، فلم تعد هناك حاجةٌ إلى بيانه، ولا يبدو أنَّ لفظ "النبوي" في حاجةٍ إلى بيان المدلول الذي يحمله؛ بحكم أنه أشهر من أن يُعرَّف، وهو منسوبٌ إلى النبوة والنبي، الذي أرسله الله إلى الناس وكلَّفه بالبلاغ، تبشيرًا وإنذارًا، حيث إن المنهاج النبوي هو الذي رسم معالمه الوحي الرباني، وحدد وظائفه ومقاصده محمد ﷺ باعتباره المبلِّغ عن الله ولهذا فسيتم

(١) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م، (٢١١/٦)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١) ١٤١٥ هـ، (١٥٣/٢).

(٢) العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ومعالم منهجه الأصولي، د. عبد الرحمن السديس، مجلة البحوث الإسلامية، العدد الثامن والخمسون (ص٣٠٠).

الدخول مباشرةً في تعريفه.

وأما إجرائيًا؛ فيمكن أن يُعرَّف المنهج النبوي: بأنه عبارة عن مجموعة من الطرائق والإجراءات التي اتَّبعها الرسول ﷺ وعمل بها واعتمد عليها، وفقًا لطبيعة الموضوع الذي يتم التعامل معه.

رابعًا: تعريف الرأي:

في اللغة[(١)]: (رأى) الرّاء والهمزة والياء أصل يدلّ على نظر وإبصار بعين أو بصيرة. والرأي مصدر: من رأى الشيء يراه رؤية ورأيا، ويجمع الرأي على آراء[(٢)]. "والعرب تُفَرِّق بين مصادر فِعل الرّؤية بحسب محالّها فتقول: رأى كذا في النّوم: رؤيا، ورآه في اليقظة: رؤية، ورأى كذا لما يُعلَم بالقلب ولا يُرى بالعين: رأيا"[(٣)].

وأما في الاصطلاح فقد عرف بعدة تعاريف منها:

الأول: ما يترجح للإنسان بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصّواب،

---

(١) ينظر التفاصيل في: الاختيارات الفقهية للشيخ عبيد الله المباركفوري كتاب الصيام والاعتكاف، موافقي الأمين، رسالة ماجستير، قسم الفقه بكلية الشريعة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٣٥هـ، ص٤٣.

(٢) ينظر: المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، ١/ ١٠٧، ومعجم مقاييس اللغة ٢/ ٤٧٣، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق، (ط٢) ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ص ١٤٠.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (٧٥١هـ)، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط١)، ١٤١١هـ، ١٩٩١م، ١/ ٥٣.

ممّا تتعارض فيه الأمارات[١].

الثاني: هو إدراك صواب حكم لم ينص عليه[٢].

الثالث: هو إجالة الخاطر في المقدمات الّتي يرجى منها إنتاج المطلوب[٣].

المبحث الأول: مقام الصحابة عند الرسول ﷺ وتعامله معهم

لجميع لصحابة الكرام رضي الله عنهم مكانةً رفيعةً عند الرسول ﷺ لرصيدهم الكبير في الصحبة والسبق في الإسلام، وتحمل المشاق والمتاعب والآلام في سبيل نشر الإسلام، والمشاركة في السرايا والغزوات والملاحم والبطولات، وبذل الكثير من الجهود والتضحيات العظيمة نصرةً لدين الله تعالى ولرسوله الكريم، والإسهام في بناء المجتمع المسلم الأول ووضع اللبنات الأولى لدولة الإسلام ولحضارة المسلمين الرائدة.

ولقد كان المنبع الصافي العذب الذي لا ينضب من الحبّ، والحنان، والرحمة، ورقة المشاعر، والعاطفة الجياشة؛ يتمثل عمليًا في شخص الرسول ﷺ، الشخصية النبوية التي مُدحت أخلاقها في القرآن الكريم في مواضع عديدة، لعل أشملها وأجمعها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [سورة القلم:٤]، حيث تجسد العطاء العملي الكبير للأخلاق النبوية في التعامل

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين ١/ ٥٣، معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م، ص: ٢١٨.

(٢) ينظر: كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج، للباجي كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج، أبو الوليد الباجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠١م، ص ١٣.

(٣) ينظر: المخصص لابن سيده ١/ ١٠٧، والقاموس الفقهي لغة واصطلاحا، ص: ١٤٠.

مع الصحابة الكرام وتربيتهم عليها واحتواءهم من خلالها، فضلًا عن توجيههم المباشر لامتثال هذه الأخلاق والتعامل مع الناس على وفقها، فقد بيَّن ﷺ أهمية حُسن الخلق في كسب الناس والتأثير عليهم، فقال ﷺ: ((إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق))(١). فبحسن أخلاقه وجميل صفاته عليه الصلاة والسلام أحب الجميع وأحبوه، وأحسن التعامل معه والتفاعل مع آرائهم وتشجيعهم وتحفيزهم، فشرفوا بصحبته، ونالوا من عبق شخصه الكريم لحظات في حياتهم لا تنسى، فشرف الصحبة تكريم من الله لجماعة من البشر اختارهم الله سبحانه وتعالى؛ ليكونوا في معية رسول الله ﷺ والنَّقلَة لكل أحداث عصر النبوة. (٢)

والصحابة الكرام ﷺ هم الصلة الوثيقة التي تربط المسلمين بنبيهم محمد ﷺ ، فهم الذين جمعوا القرآن، وهم الذين حفظوه وهم الذين أوصلوه إلى من بعدهم، وهم الذين تلقوا السنة، وأدوها إلى من بعدهم، فصار لهم الثواب الجزيل والأجر العظيم، ولقد شرفهم الله في الحياة الدنيا بالنظر إلى طلعة سيد

---

(١) مسند البزار المنشور باسم "البحر الزخار" (١٦/ ١٩٣)، قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: (حديث حسن لغيره) برقم (٢٦٦١). ورواه الحاكم في المستدرك، كتاب العلم، فضل في توقير العالم، (١/٢١٢)، (٤٢٧)، المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، وأورده الألباني في صحيح الترغيب برقم (٢٦٦١) وقال حسن لغيره.

(٢) ينظر: الصحابة ومكانتهم عند المسلمين: محمود عيدان أحمد الدليمي، رسالة ماجستير، ١٩٩٣م، (ص:١٢).

الأولين والآخرين.[1] وجيل الصحابة هم أفضل جيل، وقرنهم من خير القرون بشهادة سيد الخلق محمد ﷺ، وهذا ما رواه الصحابي عمران بن حصين[2] رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ((خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)).[3]

واتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع؛ على قبول شهاداتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم رضي الله عنهم وإجماع الصحابة رضي الله عنهم من الأدلة المعمول بها فقهًا وشرعًا.[4] قال تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف الآية: ١٠٨].

ودعا رسول الله ﷺ المسلمين في كل زمان ومكان إلى توقير الصحابة، واحترامهم ومحبتهم، وحذرهم من سبهم، والتطاول عليهم، فعن أبي سعيد

---

(١) ينظر: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ، رسالة دكتوراه مطبوعة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، (١/ ٩٤).

(٢) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف بن عبد نهم بن حذيفة بن جهمة بن غاضرة بن حبشية بن كعب بن عمرو الخزاعي الكعبي، يكنى أبنا نجيد، بابنه نجيد، أسلم عام خيبر، وغزا مع رسول الله ﷺ غزوات، بعثه عمر بن الخطاب إلى البصرة، ليفقه أهلها، وكان من فضلاء الصحابة، واستقصاه عبد الله بن عامر على البصرة، فأقام قاضيا يسيرا، ثم استعفي فأعفاه (ت:٥٢هـ). ينظر: أسد الغابة: لابن الأثير (٤/ ٢٦٩).

(٣) صحيح البخاري: البخاري، كتاب (الشهادات) باب (لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد) رقم الحديث (٢٥٠٨) (٢/ ٩٣٨).

(٤) ينظر: المنهاج في شرح النووي على مسلم: للنووي (١٥/ ١٤٩).

الخدري رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: ((لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ[١] أحدهم ولا نصيفه[٢])).[٣]

وقد كانت شخصية الرسول ﷺ شخصية عظيمة في التعامل مع من حوله؛ حيث كسب القلوب والعقول، ورفع الهمم والمعنويات، ومنح للآخرين الثقة بأنفسهم والرضا عنها، ولم يبخس أحدًا منهم في شيء قط، فهذا الصحابي جرير بن عبدالله رضي الله عنه يؤكد هذه الحقيقة، قائلًا: ((ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رآني، إلا تبسم في وجهي)).[٤] وكان يخالط الصحابة، ويعود مريضهم، ويتفقد أحوالهم، ويشيع ميتهم، ويعين فقيرهم، ويلاطف صبيانهم، فكانت الأَمَةَ تأخذ بيده فيطاوعها كما جاء عن أنس رضي الله عنه قال: "كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به في حاجتها"[٥].

(١) المد: هو ربع الصاع، ويقال إنه مقدر بأن يمد الرجل يديه، فيملأ كفيه طعاما، ولذلك سمي مدا. ينظر: غريب الحديث: للخطابي (١/ ٢٤٨).

(٢) النصيفة: أي: النصف. ينظر: غريب الحديث: للخطابي (١/ ٢٤٨).

(٣) صحيح البخاري: البخاري، كتاب (فضائل الصحابة) باب (لو كنت متخذا خليلا) رقم (٣٤٧٠) (٣/ ١٣٤٣)، ومسلم في صحيحه، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، برقم (٢٥٤٠) واللفظ له.

(٤) صحيح مسلم، كتاب (فضائل الصحابة)، باب من فضائل جرير بن عبد الله، حديث رقم، (٢٤٧٥) (٤/ ١٩٢٥).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس رضي الله عنه حديث رقم (١١٩٤١)، (٩/١٩)، وقال المحقق: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأورده الألباني في صحيح ابن ماجه برقم (٣٣٨٦).

ولقد ربى النبي ﷺ الصحابة الكرام ﭫ على الثقة بالنفس؛ فتغيروا من ضعف إلى قوة، ومن انحرافات في السلوك إلى استقامة فيه، ومن تفكك إلى وحدة متكاملة مترابطة، ومن عادات سيئة قبيحة إلى عادات حسنة جميلة، فتحولت شخصيات الصحابة من شخصيات سلبية إلى شخصيات إيجابياتٍ سوية، تلك الثقة التي انبثقت من إيمان راسخ بالله ﻷ وعقيدة رصينة.

وكان نبي الهداية رحيمًا بأصحابه رفيقًا بهم، لينًا في توجيههم والتعامل معهم، ولقد أشار القرآن الكريم إلى أن القول اللين كان من أفضل ما جنت به دعوة النبي ﷺ ثمارها الناجحة، فقد دعاه ربه ﻷ إلى الامتثال بهذا الأسلوب في دعوته إلى الله تعالي، فقال: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

والجيل الذي تخرج من مدرسة محمد ﷺ لا شك أنه خير جيل على الإطلاق، ولا شك أيضًا أنه لا يخلو من الآراء الصائبة، والأفكار النيّرة، والمواقف النبيلة، التي لم يغفل عنها ولم يتجاوزها ولم يستهن بها الرسول ﷺ، بل كان لها موقعها واعتبارها ومراعاتها عنده؛ لأنه المعلم والمربي والموجه والقائد والقدوة لهذا الجيل ومن بعده من أجيال المسلمين.

لقد ضرب الصحابة ﭫ أعلى مراتب الاتباع وأعلى مراتب الحب والاقتداء والسمع والطاعة وسرعة الاستجابة لله ولرسوله، والتفاني في الدعوة،

والحرص على مصلحة المسلمين، والبصيرة بالدين والجهاد بحق، إلا أن هذا كله لم يمنع أحدهم من قول رأيه أمام الرسول ﷺ سواءً منفردًا به أم أمام جمعٍ من الصحابة، إن رأى أهمية رأيه أو ضرورة تصحيح خطًا ما تبدى له.

المبحث الثاني: أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب

يمكن استخلاص أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب بالآتي:

١. تعزيز الثقة في نفوس الصحابة.

وهذا من الأساليب التربوية التي كان يتبعها الرسول ﷺ في بناء شخصيات الصحابة، فقد كان من هديه ﷺ في سبيل تعزيز ثقتهم بأنفسهم، أن يوجه للصحابة الكرام رضي الله عنهم بعض الرسائل الإيجابية التي تنمي فيهم ملكة الثقة بالنفس، ومنها قول النبي ﷺ لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ((إنك غلام معلم. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: كنت غلامًا يافعًا أرعى غنمًا لعقبة بن أبي معيط، فجاء النبي ﷺ وأبو بكر وقد فرا من المشركين، فقالا: يا غلام هل عندك من لبن تسقينا؟ فقلت: إني مؤتمن، ولست بساقيكما، فقال النبي ﷺ: (هل عندك من جذعة لم ينز عليها الفحل)، فاعتقلها النبي ﷺ، ومسح الضرع ودعا، ثم أتى أبو بكر بصخرة منقعرة، أو منقرة، فاحتلب منها؛ فشرب، وشرب أبو بكر رضي الله عنه، وشربت، ثم قال للضرع: (اقلص)، فقلص؛ فأتيته بعد ذلك، فقلت: علمني من هذا القول، قال: (إنك غلام معلم)؛ فأخذت من فيه سبعين سورة لا ينازعني فيها أحد))[1]، فقول النبي ﷺ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده، (١/٢٥٩)، حديث (٣٨٨)، وأبو يعلى في مسنده (٨/٤٠٢) حديث (٤٩٨٥)، وابن حبان في صحيحه، باب المعجزات، ذكر ظهور اللبن من الضرع الحائل للمصطفى ﷺ، (١٤/٤٣٢)، حديث (٦٥٠٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٩/٧٨) حديث (٨٤٥٥)، وأحمد في المسند (٦/٨٣) حديث (٣٥٩٩)، وقال محققو المسند: "حديث حسن".

للصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ﷺ: (إنك غلام معلم) كان لها عظيم أثر في بناء الثقة في نفس عبد الله بن مسعود ﷺ؛ فكان أحرص الناس على ملازمة النبي ﷺ، وأخذ العلم عنه، وكان من أعلم الصحابة ﷺ أجمعين.

ولقد ربى النبي ﷺ الصحابة الكرام ﷺ على الثقة بالنفس؛ فتغيروا من ضعف إلى قوة، ومن انحرافات في السلوك إلى استقامة السلوك، ومن تفكك إلى وحدة متكاملة مترابطة، ومن عادات سيئة قبيحة إلى عادات حسنة جميلة، فتحولت شخصيات الصحابة من شخصيات سلبية إلى شخصيات سوية، تلك الثقة التي انبثقت من إيمان راسخ بالله ﷻ وعقيدة رصينة.

وقد أدت تلك التربية النبوية التي غُرست في نفوس الصحابة ثمارها، فها هو الصحابي جعفر بن أبي طالب[1] ﷺ قد هاجر مع جماعة من المسلمين بدينه يقفُ أمام ملك الحبشة ذاك الملك الذي ذاع صيته حينها محاطًا ببطارقته لحمايته، فيقف وقفة الأبطال يدفعه الإيمان الذي يحمله في صدره وقناعته بفكرته وثقته بنفسه أن الذي سيقوله هو الصواب المحض، قائلًا له: "أيها الملك كنا قومًا أهل جاهلية نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونُسيء الجوار، يأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولًا منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من

---

(١) جعفر بن أبي طالب واسم أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله وأخو علي بن أبي طالب لأبويه، وهو جعفر الطيار، وكان أشبه الناس برسول الله ﷺ خَلقًا وخُلقًا، ينظر: أسد الغابة، لابن الأثير (١/ ٥٤١)

الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا، وأمرنا بالصلاة والزكاة، والصيام".(١)

لقد كانت لكلمات جعفر رضي الله عنه أثرها ووقعها على النفوس، وفي ذكره للفوارق بين حالهم قبل الإسلام وبعده دلالة على ذكائه وحكمته في توضيح بعض الغايات والأخلاق التي يسعى إليها الإسلام، فذكر سلبيات وعادات الجاهلية، وكيف أن الإسلام أحدث نقلةً نوعيةً في التغيير الأخلاقي والقيمي من خلال إعداده لشخصياتٍ إيجابيةٍ تنفع الأفراد وتُصلح المجتمعات وتُحرر العقول والأفكار، وكأنه أراد أن يقول: إنّ الإسلام هو الدين الوحيد الصالح لكل زمان ومكان والشامل لمختلف نواحي الحياة، وأن تعاليمه العظيمة لا تُنكرها النفوس الطيبة ولا الفِطر المستقيمة السليمة أبدًا.

وقد منح عليه الصلاة والسلام الثقة لرفيق دربه في الدعوة إلى دين الله، وسام شرف يضعه على صدر الصديق، فقال له ﷺ: ((إن من أمن الناس عليَّ في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذا خليلًا غير ربي لاتخذت أبا

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت ٢١٣هـ، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، (١٧٩/٢).

بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب إلاَّ سد إلا باب أبي بكر)).[١]

ومن معالم المنهج النبوي؛ منح بعض أفراد الصحابة الثقة المطلقة للقيام بالدعوة؛ بعثه ﷺ للصحابي الجليل مصعب بن عمير رضي الله عنه إلى المدينة، فقد "بعث رسولُ اللَّهِ ﷺ مُصْعَبَ بنَ عُمَيرٍ إلى المدينةِ ليقرِئَهم القرآنَ جمَّعَ بِهم وهم اثنا عشرَ رجلًا فكان مُصْعَبُ أولَ من جَمَّع بالمدينةِ بالمسلمينَ قبلَ أن يقدُمَها رسولُ اللَّهِ ﷺ" [٢].

وفي منح الثقة لمصعب رضي الله عنه لاستكمال وتولي مهمة دعوة أهل المدينة وتعليمهم أمور دينهم وتعهد نماء الإسلام في المدينة؛ كانت ثمرة ذلك أنه ما إن مرَّ عام من المبايعة، إلاَّ وقدِم مصعب بن عمير رضي الله عنه ومعه جموعٌ من الناس قد دخلوا في الإسلام، وقاموا بمبايعة الرسول ﷺ بيعة العقبة الثانية.

إن في منح الرسول ﷺ الثقة لأتباعه دليلٌ على حنكته وحكمته ﷺ، فقد منح الأنصار (الأوس والخزرج) تلك الثقة التي آتت ثمارها، وقد كان للأنصار دورٌ عظيمٌ وبارزٌ في حماية الرسول ﷺ والدفاع عنه ونصرة دين الله، فلهم في

---

(١) صحيح البخاري، كتاب (فضائل الصحابة رضي الله عنهم)، باب قول النبي ﷺ: (سدوا الأبواب إلاَّ باب أبي بكر) رقم (٣٤٥٤) (٣/ ١٣٣٧).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، السراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، (٤٣٧/٧)، والراوي: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، منقطع.

غزوة بدر مواقف مشهورة مشهودة، وفي غزوة حنين دروس ملموسة في الحب والوفاء لرسولهم وقائدهم، فهم أصدق الناس إيمانًا وأرقهم قلوبًا رضي الله عنهم.

وهذا الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يصف لنا كيف تم منحه وسام الثقة فيقول: إنه كان يجتني سواكًا من الأراك، وكان دقيق الساقين، فجعلت الريح تكفؤوه، فضحك القوم منه، فقال رسول الله ﷺ: ((ممَّ تضحكون؟ قالوا: يا نبي الله من دقة ساقيه، فقال: والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أُحد)).(١)

وهذا الصحابي ربعي بن عامر(٢) رضي الله عنه نجده يقف أمام رستم قائد الفرس بشجاعة وثقة وقناعة بدينه، فعندما سأله رستم: ما جاء بكم؟ فقال له: نحن قوم ابتعثنا الله؛ لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، فأرسلنا بدينه إلى خلقه؛ لندعوهم إليه، فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه، ومن أبى قاتلناه أبدا حتى نفضي إلى موعود الله، قال: وما موعود الله؟ قال: الجنة لمن مات

---

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (ط١) ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م، (٧/ ٩٨). قال الألباني: في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (حديث حسن) (ص: ٢٣٨)

(٢) ربعيّ بن عامر بن خالد بن عمرو صحابي جليل من أشراف العرب، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ، (٢/ ٣٧٨).

على قتال من أبى، والظفر لمن بقي.[1]

٢. تنشيط فكر الصحابة وتحريك عقولهم.

كما أن النبي ﷺ كان يُنشِّط فكر الصحابة رضي الله عنهم بسؤاله لهم وعصف أذهانهم وتحريك عقولهم في الإجابة عليه، بغية تعويدهم على قول الرأي الصائب الناتج عن إمعانٍ ورويةٍ وتفكيرٍ ووعي بما يقولونه؛ ومن ذلك ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البوادي، قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة؛ فاستحييت، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله قال: هي النخلة))[2]، حيث يذهب الصحابة رضي الله عنهم بفكرهم يمنة ويسري ليصلوا إلى الجواب الصحيح والرأي الصائب من خلال العصف الذهني.

والشواهد كثيرة في تنشيط فكر الصحابة وتحريك عقولهم؛ حيث كان ﷺ لا يعطيهم المعلومة مباشرةً، إنما كان يبادرهم بالسؤال ليستنطق منهم الإجابة، فيكونوا شركاء معه في بناء المعلومة الصائبة، فقد كان يُكثر من توجيه الأسئلة لهم ليسمع منهم الإجابة الصحيحة؛ مثال ذلك قوله ﷺ فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: ((أَتَدْرُونَ ما المُفْلِسُ؟ قالوا: المُفْلِسُ فِينا مَن لا دِرْهَمَ له ولا مَتاعَ، فقالَ:

---

(١) ابن كثير، أبي الفداء، البداية والنهاية، (٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت–لبنان، ١٩٩٠م، (٧/ ٣٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبئنا، حديث رقم (٦١)، (١/ ٢٢).

إنَّ المفْلِسَ مِن أُمَّتي يَأْتي يومَ القِيامَةِ بصَلاةٍ، وصِيامٍ، وزَكاةٍ، ويَأْتي قدْ شَتَمَ هذا، وقَذَفَ هذا، وأَكَلَ مالَ هذا، وسَفَكَ دَمَ هذا، وضَرَبَ هذا، فيُعْطى هذا مِن حَسَناتِهِ، وهذا مِن حَسَناتِهِ، فإنْ فَنِيَتْ حَسَناتُهُ قَبْلَ أنْ يُقْضى ما عليه أُخِذَ مِن خَطاياهُمْ فَطُرِحَتْ عليه، ثُمَّ طُرِحَ في النّارِ))(١). وقوله ﷺ كذلك: ((أَرَأَيْتُمْ لو أنَّ نَهَرًا ببابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ منه كُلَّ يومٍ خَمْسَ مَرّاتٍ، هلْ يَبْقى مِن دَرَنِهِ شيءٌ؟ قالوا: لا يَبْقى مِن دَرَنِهِ شيءٌ، قالَ: فَذلكَ مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بهِنَّ الخَطايا))(٢).

ومن شواهد تحريك العقول والأفكار أن النبيُّ ﷺ بمِنى قال لأصحابه: ((أَتَدْرُونَ أيُّ يَومٍ هذا؟ قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: فإنَّ هذا يَوْمٌ حَرامٌ، أفَتَدْرُونَ أيُّ بَلَدٍ هذا؟ قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: بَلَدٌ حَرامٌ، أتَدْرُونَ أيُّ شَهْرٍ هذا؟ قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: شَهْرٌ حَرامٌ قالَ: فإنَّ اللَّهَ حَرَّمَ علَيْكُم دِماءَكُمْ، أَمْوالَكُمْ، وأَعْراضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا))(٣).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث رقم: ٢٥٨١، ٤/ ١٩٩٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس، حديث رقم ٦٧٧، ١/ ٤٦٢.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ} إِلَى قَوْلِهِ {فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، حديث رقم: ٦٠٤٣، ٨/ ١٥.

ومن ذلك قوله ﷺ: ((يا مُعاذُ أتَدْرِي ما حَقُّ اللَّهِ على العِبادِ؟، قالَ: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: أنْ يَعْبُدُوهُ ولا يُشْرِكُوا به شيئًا، أتَدْرِي ما حَقُّهُمْ عليه؟، قالَ: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: أنْ لا يُعَذِّبَهُمْ))(١).

وروى أبو ذر الغفاري رضي الله عنه قال: كُنْتُ مع النبيِّ ﷺ في المسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقالَ: ((يا أبا ذَرٍّ أتَدْرِي أيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟ قُلتُ: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: فإنَّها تَذْهَبُ حتّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَذلكَ قَوْلُهُ تَعالى: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ٣٨﴾ [يس:٣٨]))(٢).

ففي هذه الشواهد يتضح مدى الحرص النبوي على تحريك عقول الصحابة وإعمالها بالتفكير، ليتدربوا على المبادرة بقول الرأي الذي يغلب على ظنهم أنه صائب دون تردد إذا وثقوا من صواب رأيهم، إذ لو لم يكن مطلوب منهم الإجابة الصائبة لما سألهم من حيث المبدأ، فهذا منهج تدريب وبناء وتعزيز، ينبني عليه لاحقًا قبول الرأي الصائب من أحدهم.

٣. ثقة النبي ﷺ بحكمة الصحابة في الرأي.

وإلى جوار ذلك؛ فإن الرسول ﷺ ما كان له أن يقبل الرأي من أصحابه إلا ليقينه بتحليهم بالحكمة، ومن تحلى بالحكمة غلب على رأيه الصواب،

---

(١) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حديث رقم: ٧٣٧٣، ٩/ ١١٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِحُسْبَانٍ، حديث رقم: (٣١٩٩)، (٤/ ١٠٧).

جاء في القرآن الكريم أن الحكمة من النعم العظيمة التي يختص الله تعالى بها بعض عباده، قال تعالى: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[البقرة: ٢٦٩]، وقد اختلف أهل التأويل في تأويل معنى الحكمة هنا، فقيل: القرآن والفقه به، وقيل العلم بالدين، وقيل: الفهم، وقيل الخشية ، وقيل: النبوة، وقيل: الإصابة في القول والفعل واختاره الطبري(١)، ولعله الأصوب لعمومه ولاتفاقه مع المدلول اللغوي للكلمة.

وحقيقة الحكمة متضمنة في "العلوم النافعة، والمعارف الصائبة، والعقول المسددة، والألباب الرزينة، وإصابة الصواب في الأقوال والأفعال"(٢)، وكذلك في "وضع الأشياء في مواضعها، وتنزيل الأمور منازلها، والإقدام في محل الإقدام والإحجام في موضع الإحجام"(٣)، وقال ابن عاشور في تأويل الآية: "والحكمة إتقان العلم وإجراء الفعل على وفق ذلك العلم، ... ومن يشاء الله

---

(١) يُنظر: جامع البيان، الطبري، (٥/ ٥٧٦ ٥٧٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م، ص (٩٥٧)، ومفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الملقب بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ، (٧/ ٥٩).

(٣) تيسير الكريم الرحمن، السعدي، (٩٥٧) ويُنظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي)، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢م، (٢/ ٢٧١).

تعالى إيتاءه الحكمة هو الذي يخلقه مستعدا إلى ذلك، من سلامة عقله واعتدال قواه، حتى يكون قابلا لفهم الحقائق منقادا إلى الحق إذا لاح له، لا يصده عن ذلك هوى ولا عصبية ولا مكابرة ولا أنفة، ثم ييسر له أسباب ذلك من حضور الدعاة وسلامة البقعة من العتاة، فإذا انضم إلى ذلك توجهه إلى الله بأن يزيد أسبابه تيسيرا ويمنع عنه ما يحجب الفهم فقد كمل له التيسير"(١).

وكان ﷺ يشيد بالمتميزين من الصحابة وفق ما تحلوا به من حكمةٍ وصفاتٍ ومميزاتٍ لتعزيزهم وتحفيز الاخرين عليها، من ذلك ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال ﷺ: ((أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان بن عفان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم أبي بن كعب، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح)) (٢).

٤. إتاحة الفرصة لصاحب الرأي للتعبير عن رأيه.

---

(١) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ط١، ١٩٨٤م، الدار التونسية للنشر – تونس، (٣/ ٦١).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه (٥/٦٦٤)، حديث رقم (٣٧٩٠). والنسائي في السنن الكبرى (٧/٣٤٥)، حديث رقم (٨١٨٥). وابن ماجه في سننه، باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١/١٠٧)، حديث رقم (١٥٤). والحاكم في مستدركه، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، (٣/٤٧٧) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

الأصل في المنهج الإسلامي أن لكل مسلم امتلك أدوات النظر والفهم والاجتهاد الفكري؛ إعمال عقله، وإبداء رأيه، والتعبير عن قناعته، وإعلان رؤيته حول أية مسألة خاضعة للرأي والفهم الاجتهادي والنظر الفكري لم يحسمها النص القطعي، ذلك أن الإسلام دينٌ حثَّ على إعمال العقل، وشجع التفكير السوي، ودعا إلى البحث العلمي النزيه والاجتهاد الفكري السليم، ووجه إلى اتباع الطرق الصحيحة والمسالك القويمة، بعيدًا عن الوقوع تحتَ تأثير الأهواء والنزوات الذاتية والمؤثرات الخارجية، ومنح العقل المسلم حرية اتخاذ الموقف والقرار والرأي الذي اهتدى إليه تفكيره، ونتج عنه بحثه، مع تحمله المسؤولية الكاملة عن ذلك، ما دام يرمي إلى التوصل إلى الرأي الصحيح والموقف السليم.

وكانت البداية في تعزيز هذا المنهج من خلال المنهج النبوي في التعامل مع الصحابة، حيث كان التطبيق العملي لحرية إبداء الرأي والتعبير عنه فيما لم يحسمه النص القرآني او يجزم به الرسول ﷺ، إذ ليس بعد ذلك من رأي سوى ما يتعلق بالفهم والتنزيل على الواقع والتطبيق، وهذا ما استوعبه الصحابة الكرام فكانت لهم مواقفهم العديدة في إبداء آرائهم في ظل الرعاية النبوية لهم والفرص التي أتيحت لهم.

وهناك الكثير من المواقف في السيرة النبوية التي أصاب فيها الصحابة رضي الله عنهم بقولٍ أو رأيٍ أو فكرة، وأقرهم الرسول ﷺ على ذلك قبولًا وتأييدًا وعملًا وأخذًا به، فقد كان أي فرد من الصحابة يبادر إلى الإدلاء برأيه في أي موضوع وجد عنده فيه رأيٌ غلب على ظنه صوابه، بما في ذلك أدق المسائل

وأخطر القضايا التي كانت تمس حياة المسلمين والأحداث الجارية من حولهم، ولا يكون في شعور أحدهم إثارة حنق وغضب الرسول ﷺ، أو زجره وتقريعه وتعنيفه، حتى لو كان رأيه خاطئًا، فكيف عندما يكون صائبًا موفقا.

ولعل هذا المنهج النبوي، في إتاحة الفرصة الكاملة لكل صاحب رأي للتعبير عنه وإقرار ما فيه من صواب والأخذ به إن لزم الأمر؛ عزّز في نفوس أصحاب الرأي من الصحابة الكرام حُسن التفكير وتقدير الأمور والمشاركة بالرأي دون أي تردد أو خوف، حتى لو كان ذلك الرأي فيه اعتراضٌ على رأيٍ أو موقفٍ أو قرارٍ للرسول ﷺ، وهذا مما أزال الحواجز بين الرسول المربي والصحابة الأتباع، وعزز قوة الشخصية الصحابية وثقتها بنفسها واستشعارها لمسؤولياتها إزاء دعوة الإسلام، وأفاد المجتمع المسلم الوليد حينها من عقول أهل الفكر الرصين، والرأي السديد، والمنطق الرشيد. وفي هذا التعامل النبوي درس للشخصيات القيادية اليوم؛ من خلال إتاحة حرية إبداء الرأي من جميع الأفراد والرجوع إلى الرأي الصواب إذا عُرِف.

٥. إقرار المصيب على صوابه والإشادة به.

لم يكتفِ الرسول ﷺ في منهجه بمجرد تشجيع الصحابة على القول وابتدار الرأي، بل إلى جوار ذلك فإنه كان بعد أن يسمع الرأي الصائب، يقوم بإقرار صاحبه عليه وموافقته وتأييده، يفعل ذلك وهو النبي المعصوم المسدد بالوحي، فهذا لم يمنعه من الإقرار بصواب الرأي الصادر عن صاحبه طالما رآه صائبًا مقبولًا صالحًا للأخذ به. وليس هكذا فحسب، بل أيضًا كان النبي ﷺ يشيد بصاحب الرأي الصائب ويثني عليه أمام بقية الصحابة أو

الحاضرين في الموقف، يفعل ذلك من باب التشجيع والتحفيز ورفع معنويات صاحب الرأي الصائب ومن كان حاضرًا مستمعًا من الصحابة الكرام ﷺ، ومن ذلك: ((قال عمر ﷺ في حضور رسول الله ﷺ لمن أراد أن يصلي النافلة بالفرض: بهذا هلك من قبلكم فقال النبي عليه السلام: أصاب الله بك يا ابن الخطاب))[1]. وهذا تعزيزٌ لقول الرأي وتشجيع لمن أصاب فيه.

ولقد تجلى هذا الإقرار النبوي بوضوح في مسألة بعث السرايا والجيوش للقتال، من خلال إتاحة الفرصة لقائد السرية أو الجيش أن يكون له رأيه الاجتهادي وفق الموقف الذي يستدعيه، ومن ثمّ يمضي عليه؛ وهذا إقرارٌ مُسبقٌ للرأي الذي سيترجح لدى القائد من رأي، إذ الموقف موقف تنفيذ للرأي لا تردد، ولن يكون رأي القائد إلا وفق إعمالٍ للفكر، مع الاستناد إلى الأدلة والشواهد المعتبرة في الشريعة الإسلامية.

فقد كان رسول الله ﷺ إذا أَمَّرَ أميرا على جيش، أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: ((اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال أو خِلال فأتيهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى

---

(١) سنن أبي داوود، حديث رقم (١٠٠٧)، (١/ ٢٦٤)، والحاكم، المستدرك على الصحيحين برقم (١٠١١)، وأورده الألباني في هداية الرواة برقم (٩٣٢) وقال إسناده صحيح، وقال شعيب الأرنؤوط في تخريج سنن أبي داود برقم (١٠٠٧) صحيح لغيره.

دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله، وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله، ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا))(١). وستأتي الشواهد التي تؤكد على هذا المنهج في مواضعها.

٦. الأخذ بالرأي الصائب من صاحبه.

وطالما أن الرسول ﷺ قد أقر الرأي الصائب؛ فإن الذي يترتب على هذا الإقرار، هو الأخذ بهذا الرأي طالما هو رأيٌ صائبٌ مقبول، وهذا الرأي في الغالب هو في المسائل التي لم يرد بها نصٌ قرآني مما متاحٌ فيها الاجتهاد وإبداء الرأي، أو المسائل المتعلقة بالشؤون الحياتية والدنيوية العامة التي تخضع للخبرة والتجربة البشرية.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، بَابُ تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأُمَرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ، وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ وَغَيْرِهَا، حديث رقم: (١٧٣١)، (٣/ ١٣٥٧).

والمواقف التي استحسن فيها الرسول ﷺ الرأي الصائب الذي قاله أحد الصحابة كثيرة متنوعة، سواءً طُلِب منه الرأي أو قاله مبادرةً من تلقاء نفسه، ولم يقف الأمر عند استحسان الرأي، بل الأخذ به، إذ لا قيمة كاملة لاستحسان الرأي والإقرار بصوابه دون الأخذ به، وشواهد ذلك كثيرة ومتنوعة في مواقف مختلفة إما في الحياة العامة والمواقف الشخصية أو في مواقف الغزو والقتال.

ولعل الشواهد التطبيقية التي اختارتها الباحثة في المبحثين التاليين، تحمل تأكيدًا واضحًا على هذا المنهج النبوي في إقراره الرأي الصائب والأخذ به.

المبحث الثالث: تطبيقات من قبوله ﷺ الرأي الصائب في المواقف العامة

التطبيق الأول: موافقة الرسول ﷺ للطفيل بالرجوع إلى قومه لدعوتهم.

فقد ذكرت كتب التاريخ والسيرة النبوية قصة إسلام الطفيل بن عمرو الدوسي رضي الله عنه بتمامها، بكل ما تضمنته من عبر وفوائد واستنتاجات؛ من إقرار الرسول ﷺ للطفيل برأيه الصائب أن يرجع إلى قومه ليقوم بمهمة دعوتهم إلى الإسلام، فإن الطفيل رضي الله عنه قد أيقن وهو الشاعر اللبيب أن هذا القرآن قد بلغ الذروة في الفصاحة والبلاغة والإعجاز، واستقر في عقله حلاوة البيان القرآني الآسر الذي سمعه، وأدرك بفطرته الصافية وقلبه النقي وقناعته التامة في صدق الرسول ﷺ، ومن ثم كانت الحصيلة لهذا كله أن شرح الله صدره للإسلام؛ حينها لم يكن منه إلا أن رغب في الالتحاق بركب الإسلام، طوعا لا كرها، وحبًا ورغبةً وقناعةً تامة؛ فقد رأى وفق ما يعلم ويملك من مكانةٍ رفيعةٍ له في قومه أن يعود إليهم آخذًا بأيديهم إلى نور الإسلام، فعرض رأيه هذا على الرسول ﷺ؛ حيث قال الطفيل: ((يا نبي الله! إني امرؤٌ مطاع في قومي، وأنا راجع إليهم، وداعيهم إلى الإسلام، فادع الله أن يجعل لي آية تكون لي عونا عليهم فيما أدعوهم إليه، فقال رسول الله ﷺ: اللهم اجعل له آية))(١)، فوافقه النبي ﷺ على رأيه هذه وأقره على ذلك؛ يقينًا منه أنه رأيٌ صائبٌ.

---

(١) السيرة النبوية، لابن هشام، (٤/ ٤٣٩)، واللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون، موسى بن راشد العازمي، ط١(١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م)، المكتبة العامرية، الكويت، (٤٦٣/١)، دلائل النبوة، البيهقي، ٥/ ٣٥٩- ٣٦٣، باب قصة دوس والطفيل بن عمرو رضي الله عنه وما ظهر بين عينيه من النور، ثم رأس سوطه، وما كان في رؤياه وفي دعاء النبي ﷺ من براهين الشريعة، فتح

التطبيق الثاني: إصابة سلمان الفارسي في نصحه لأبي الدرداء:

عندما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة قام بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، لما لهذا العمل من دور مهم في توثيق العلاقات، وتجسيد روح التعاون والإيثار والتعايش، فآخى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، فحصلت بينهما القصة الآتية: (آخى النبيُّ ﷺ بيْنَ سَلْمانَ، وأَبِي الدَّرْداءِ، فَزارَ سَلْمانُ أبا الدَّرْداءِ، فَرَأى أُمَّ الدَّرْداءِ مُتَبَذِّلَةً، فقالَ لَها: ما شَأْنُكِ؟ قالَتْ: أخُوكَ أبو الدرداء ليسَ له حاجَةٌ في الدُّنْيا، فَجاءَ أبو الدرداء، فَصَنَعَ له طَعامًا، فقالَ: كُلْ فإنِّي صائِمٌ، قالَ: ما أنا بآكِلٍ حتّى تَأْكُلَ، فأكَلَ، فَلَمّا كانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أبو الدرداء يَقُومُ، فقالَ: نَمْ، فَنامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فقالَ: نَمْ، فَلَمّا كانَ آخِرُ اللَّيْلِ، قالَ سَلْمانُ: قُمِ الآنَ، قالَ: فَصَلَّيا، فقالَ له سَلْمانُ: إنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، ولِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، ولِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فأعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فأتى النبيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذلكَ له، فقالَ النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمانُ»).[1] لقد أقر الرسول ﷺ سلمان على ما فعله مع أخيه أبي الدرداء من نصح وتوجيه، وإرشاد له، فالأصل في حياة المسلم أن يسلك فيها منهج الوسط والتوازان فيها بحيث لا يطغى شيء على حساب شيء آخر.

التطبيق الثالث: إصابة أبي الدحداح بشأن النخلة:

الباري، ٨/ ١٢٧، باب (٧٦) قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسيّ، حديث رقم (٦٣٩٢).

(١) صحيح البخاري، كتاب (الصوم) باب (من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له) رقم الحديث (١٨٦٧) (٢/ ٦٩٤).

ومن مواقف التعامل النبوي مع أصحابه ﷺ في إقرارهم على الصواب، ما يرويه الصحابي الجليل أنس بن مالك ﷺ أن رجلًا قال: يا رسول الله: ((إنّ لفلانًا نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها، فقال له النبي ﷺ: «أعطها إياه بنخلة في الجنة، فأبى، فأتاه أبو الدحداح[1]، فقال: بعني نخلتك بحائطي، ففعل، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد ابتعت النخلة بحائطي، قال: فاجعلها له، فقد أعطيتكها، فقال رسول الله ﷺ :كم من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة، قالها مرارًا، قال: فأتى امرأته فقال: يا أم الدحداح اخرجي من الحائط، فإني قد بعته بنخلة في الجنة، فقالت: ربح البيع، أو كلمة تشبهها)).[2] وفي هذا الشاهد العملي إقرارٌ من النبي ﷺ بصواب ما فعله أبي الدرداء، وفوق هذا الإقرار أثنى عليه ودعا له.

التطبيق الرابع: تأبير النخيل:

وردت قصة تأبير النخل الشهيرة من حديث غير واحد من الصحابة ﷺ في عدة رواياتً صحيحة، أولاها من حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ قَالَ:

---

(١) أبو الدحداح، وقيل: أبو الدحداحة بن الدحداحة الأنصاري، مذكور في الصحابة قال أبو عمر: لا أقف على اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من الأنصار. ينظر: أسد الغابة لابن الأثير (٥/ ٩٧).

(٢) المسند، الإمام أحمد (١٩/ ٤٦٤) قال الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته حديث (صحيح) برقم (٤٥٧٤). وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٢٠٦، ١٤/ ٤٠١) والحاكم في المستدرك على الصحيحين، "كتاب البيوع"، الحديث (٢٢٤٩)، (٢/ ٢٥) و (٣/ ٢٣٠) عن الزبير بن العوام بزيادة من أوله وآخره، وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: ((مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ " فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا. قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: "إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا. فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ؛ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ))[١]. ومن حديث رافع بن خديج ﷺ قال: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: ((مَا تَصْنَعُونَ؟ " قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا"، فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ)) قَالَ عِكْرِمَةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا[٢]. ومن حديث أنس ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ فَقَالَ: ((لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ" قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ، فَقَالَ: مَا لِنَخْلِكُمْ؟ قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ:" أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ))[٣].

هذه القصة ظاهرة الدلالة أنه ﷺ قد خاطب أصحابه ﷺ حينما وجدهم يؤبرون النخل، فظن أن هذا لا يفيد شيئًا، والصحابة ﷺ فهموا أنه ﷺ

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذمره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي، (٤/ ١٨٣٥)، حديث رقم (٢٣٦١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذمره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي، (٤/ ١٨٣٥)، حديث رقم (٢٣٦٢).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذمره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي، (٤/ ١٨٣٦)، حديث رقم (٢٣٦٣).

نهاهم عن ذلك فتركوا التأبير، والرسول ﷺ لم ينههم عن التلقيح، لكنهم غلطوا في ظنهم أنه نهاهم.

وظنه عليه الصلاة والسلام في أمور المعايش وخبرات الحياة كغيره، فلا يمتنع وقوع مثل هذا ولا نقص في ذلك، قال القرطبي: "وقوله ﷺ: ما أظن ذلك يغني شيئًا، يعني به الإبار، إنما قال النبي ﷺ هذا؛ لأنه لم يكن عنده علم باستمرار هذه العادة، فإنه لم يكن ممن عانى الزراعة، ولا الفلاحة، ولا باشر شيئًا من ذلك، فخفيت عليه تلك الحالة"[1]. وقال النووي: "قال العلماء: ولم يكن هذا القول خبرًا وإنما كان ظنًا؛ كما بينه في هذه الروايات، قالوا: ورأيه ﷺ في أمور المعايش وظنه كغيره فلا يمتنع وقوع مثل هذا، ولا نقص في ذلك، وسببه تعلق هممهم بالآخرة ومعارفها، والله أعلم"[2]. وقال القاضي عياض: "وَهَذَا عَلَى مَا قَرَّرْنَاه فِيمَا قاله من قِبَل نَفْسِه فِي أُمُور الدُّنْيَا وظنه من أحوالها لَا مَا قاله من قَبْل نفسه واجتهاده فِي شرع شرعه وسنة سنها[3].

والحديث يدل على أن النبي ﷺ أبدى لهم رأيًا ظنيًا في أمر من أمور المعيشة، ولم يكن له به خبرة، فقد كان من أهل مكة الذين لم يمارسوا الزرع والغرس؛ لأنهم يسكنون بوادٍ غير ذي زرع، وظنه أصحابه دينًا يُتبَع، وشرعًا يطاع، فكان ما كان من عدم بلوغ الثمر غايته، فبين لهم ﷺ أن ما قاله لهم

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي، (١٦٨/٦).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم (١١٦/١٥).

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى وحاشية الشمني، (٢/ ١٨٤)

إنما هو أمر فني بحت، هم أخبر به وأدرى، ولهذا قال: (أنتم أعلم بأمر دنياكم)، قال الإمام النووي مبوبًا لهذا الحديث، باب: (وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي)[1]. هذا الخبر إن دل على شيء؛ فإنما يدل على أن الأمور الدنيوية التي لا صلة لها بالتشريع تحليلًا أم تحريمًا أو صحة أم فسادًا، بل هي من الأمور التجريبية، لا تدخل تحت مهمة الرسول ﷺ كمبلّغ عن ربه، بل هذا الحديث يدل على أن مثل هذه الأمور خاضعة للتجربة، لذا فإن الرسول ﷺ بهذا كان يسمع رأي الصحابة ويقر صوابهم في مثل هذه المسائل الدنيوية دون إبداء أي اعتراض عليهم.

التطبيق الخامس: الجارية المؤمنة.

ومن أهم مواقف المكافأة النبوية على قول الرأي الصائب إذا أتى من إنسان عادي غير ذي علم، حواره ﷺ مع الجارية؛ فقد أورد مسلم في صحيحه أن صحابيًا قال: ((كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ[2]، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «ائْتِنِي بِهَا» فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ:

(١) ينظر: مسند الإمام أحمد، التعليق الشيخ أحمد شاكر على حديث رقم (١٣٩٥)، والمسند الصحيح للإمام مسلم، باب رقم (٣٨)، (ص ١٨٣٥) ت. فؤاد عبد الباقي.

(٢) موضع بقرب أحد إلى شمال المدينة المنورة. ينظر: معجم البلدان لياقوت، (٢: ١٧٥).

أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ)) [1]. وفي رواية مسلم، قال: ((كانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحد والجوانية، فاطلعت ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، لكن صككتها صكة، فأتيت رسول الله ﷺ، فعظم ذلك علي. قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال: ائتني بها، فأتيته بها. فقال لها: أين الله؟ قالت: في السماء قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. قال: أعتقها فإنها مؤمنة))[2].

قال ابن القيم: "قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَلَمَّا وَصَفْتِ الْإِيمَانَ وَأَنَّ رَبَّهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي السَّمَاءِ، قَالَ "أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ" فَقَدْ سَأَلَ ﷺ" أَيْنَ اللَّهُ؟ فَأَجَابَ مَنْ سَأَلَهُ بِأَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ، فَرَضِيَ جَوَابَهُ، وَعَلِمَ بِهِ أَنَّهُ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ لِرَبِّهِ، وَأَجَابَ هُوَ ﷺ مَنْ "سَأَلَهُ أَيْنَ اللَّهُ"، وَلَمْ يُنْكِرْ هَذَا السُّؤَالَ عَلَيْهِ، وَعِنْدَ الْجَهْمِيِّ أَنَّ السُّؤَالَ بِأَيْنَ اللَّهُ كَالسُّؤَالِ بِمَا لَوْنُهُ وَمَا طَعْمُهُ وَمَا جِنْسُهُ وَمَا أَصْلُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْئِلَةِ الْمُحَالَةِ الْبَاطِلَةِ"[3]

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر، (١٣/ ٣٥٩).

(٢) أخرجه مسلم، في باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة، من كتاب المساجد ومواضع الصلاة، برقم: (٥٣٧)، (١/ ٣٨١) وأبو داود: (١/ ٣٠٧)، في باب تشميت العاطس في الصلاة، من كتاب الصلاة، برقم: (٩٣٠)، والنسائي: (٣/ ١٤)، في باب الكلام في الصلاة، من كتاب صفة الصلاة، برقم: (١٢١٨). من حديث معاوية بن الحكم السلمي صحيح مسلم. والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٥/ ٢٣، ٢٤).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، (٤/ ٢٥٧).

الشاهد من هذا الحوار أن النبي ﷺ حينما أخبره الصحابي عن الجارية طلب منه إحضارها، وقام بمحاورتها من خلال استيضاح الجانب العقدي والإيماني لديها، وحينما تثبت إيمان الجارية طلب ﷺ منه عتقها؛ مكافأةً لها على صواب رأيها وسلامة معتقدها.

التطبيق السادس: إقرار فعل صائب يتعلق بالصلاة.

وأما التقرير فكل ما أَقرَّهُ الرسول ﷺ مما صدر عن بعض أصحابه رضي الله عنهم من أقوال وأفعال، بسكوتٍ منه وعدم إنكار، أو بموافقته وأظهر استحسانه وتأييده، فيُعْتبَرُ ما صدر عنهم بهذا الإقرار والموافقة عليه صادرًا عن الرسول ﷺ(١)، ومن ذلك ما رواه أبو سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: ((خرج رجلان في سفر وليس معهما ماء فحضرت الصلاة فتيمَّما صعيدًا طيِّبًا، فصلَّيا ثم وجِدًّا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر، ثم أتيا النبي ﷺ، فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: أَصَبْتَ السُنَّةَ، وقال للآخر: لَكَ الأَجْرَ مَرَّتَيْنِ))(٢). فهنا نجد أنه ﷺ أقر الاثنين على فعلهما، مع أن الفعل

---

(١) السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، ١٤٠٨ – ١٩٨٨، (ص ٧٠)

(٢) أورده الحاكم في المستدرك، ١/ ١٧٨، ١٧٩، وصححه، ووافقه الذهبي. أخرجه أبو داود، في: باب في المتيمم يجد الماء بعدما يصلى في الوقت، من كتاب الطهارة. سنن أبي داود ١/ ٨٢. والنسائي، في: باب التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة، من كتاب الغسل. المجتبى ١/ ١٧٤. والدارمي، في: باب التيمم، من كتاب الطهارة. سنن الدارمي (١/ ١٩٠)، (٧٧١)، وأبو داود (٣٣٨)، والنسائي (٤٣١) من طريق عبد الله بن نافع، وفيه نظر، بكر بن سوادة، روي له البُخَارِيّ تعليقًا، واحتج به مسلم، وعبد الله بن نافع الصائغ روي له البُخَارِيّ في "الأدب المفرد"، واحتج به مسلم، فالحديث على شرط مسلم. وقد أعل هذا الحديث بعلتين:

الأصوب كان مع الأول، والفعل هو تطبيقٌ للرأي، وإقراره ﷺ لفعلهما هو إقرارٌ ضمنيٌ للرأي الذي بُنيَ عليه الفعل.

التطبيق السابع: إقرار معاذ بن جبل عندما بعثه إلى اليمن قاضيا.

فقد روي أنه ((لما وُلَّى رسول الله ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه على قضاء اليمن سأله رسول الله ﷺ: كيف تقضي إن عرض لك قضاء؟ قال معاذ: أقضي بكتاب الله -تعالى-. قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: بسنة رسول الله. قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله، قال: أجتهد رأي ولا آلوا. قال: فضرب رسول الله صدره وقال: "الحمد لله الذي وفق رسولَ رسول اللهِ لما يرضي رسول الله))(١). ومع ما في هذا الشاهد من كلام وتضعيف؛ إلا أنه لا بأس من الاستئناس به هنا لوضوحه كأحد الشواهد النبوية في إقرار صاحب الرأي الصائب.

الإرسال والانقطاع.

(١) سنن أبي داود (٤/ ١٨)، باب (١١) من كتاب الأقضية، حديث رقم (٣٥٩٢)، وأخرجه الترمذي في السنن، أبواب الأحكام عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي، (١٣٢٧) وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل. وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ضعيف وانظر ضعيف سنن الترمذي (ص: ١٥٤).

التطبيق الثامن: إقراره لرجل التزام بالفرائض فقط.

روى البخاري قال: حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن عمه أبي سُهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: ((جَاءَ رَجُلٌ إلى رَسولِ اللَّهِ ﷺ مِن أهْلِ نَجْدٍ[١] ثَائِرَ الرَّأْسِ[٢]، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ ولَا يُفْقَهُ ما يقولُ، حتَّى دَنَا، فَإِذَا هو يَسْأَلُ عَنِ الإسْلَامِ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ في اليَومِ واللَّيْلَةِ. فَقالَ: هلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قالَ: لَا، إلَّا أنْ تَطَوَّعَ. قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: وصِيَامُ رَمَضَانَ. قالَ: هلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قالَ: لَا، إلَّا أنْ تَطَوَّعَ. قالَ: وذَكَرَ له رَسولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قالَ: هلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قالَ: لَا، إلَّا أنْ تَطَوَّعَ. قالَ: فأدْبَرَ الرَّجُلُ وهو يقولُ: واللَّهِ لا

---

(١) هو: ضمام بن ثعلبة السعدي، من بني سعد بن بكر، ويقال: التميمي، وليس بشيء. قدم على النبي ﷺ، بعثه بنو سعد بن بكر وافدا، قيل: إن ذلك كان في سنة خمس. قاله محمد بن حبيب وغيره، وقيل: سنة سبع، وقيل: سنة تسع. فساءله عن الإسلام وأسلم، ثم رجع إليهم فأسلموا. روى حديثه ابن عباس وهو أكملها وأبو هريرة وأنس بن مالك وطلحة بن عبيد الله، ولم يسمه طلحة. الجامع لما في المصنفات الجوامع من أسماء الصحابة والأعلام أولي الفضل والأحلام، أبو موسى الرعيني عيسى بن سلمان الزندي، تحقيق: مصطفى باحو، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م، برقم: (٢٧٠٣)، (٣/ ٢٥٤).

(٢) (ثائر) هو برفع ثائر صفة لرجل وقيل يجوز نصبه على الحال ومعنى ثائر الرأس قائم شعره منتفشه (نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول) روى نسمع ونفقه بالنون المفتوحة فيهما وروى يسمع ويفقه والأول هو الأشهر الأكثر الأعرف وأما دوي صوته فهو بعده في الهواء ومعناه شدة صوت لا يفهم. شرح النووي لصحيح مسلم، كتاب الايمان، باب بيان ان الصلوات هي أحد اركان الاسلام، (١/١٦٦)، رقم (١١).

أزِيدُ علَى هذا ولَا أنْقُصُ، قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: أفْلَحَ إن صدق))[1]. هنا كان الرد النبوي موجزًا بعيدًا عن التفاصيل؛ حيث أقرَّ الرجل على قوله إن صدق فيه، فقوله صائبٌ إن فعله والتزم به بصدق.

---

(١) متفقٌ عليه؛ صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب الزكاة من الإسلام، (١/١٨)، حديث رقم (٤٦)؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، (١/٤٠)، حديث رقم (١١).

المبحث الرابع: تطبيقات من قبوله ﷺ الرأي الصائب في الغزوات

التطبيق الأول: إصابة رأي الحُباب في بدر:

في غزوة بدر يقترح الصحابي الجليل الحباب بن المنذر(١) رضي الله عنه برأيٍ يتعلق بتحديد مكان الغزوة، قائلًا يا رسول الله: ((منزل أنزلكه الله ليس لنا أن نتعداه، ولا نقصر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال رسول الله ﷺ : «بل هو الرأي والحرب والمكيدة، فقال الحباب: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم، فننزله ثم نغور ما وراءه من القُلب(٢)، ثم نبني عليه حوضًا فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال رسول الله ﷺ : لقد أشرت بالرأي، فنهض رسول الله ﷺ ومن معه من الناس، فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه، ثم أمر بالقلب، فغورت، وبنى حوضًا على القلب الذي نزل عليه، فملئ ماء، ثم قذفوا فيه الآنية)).(٣)

---

(١) الحباب بن المنذر بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري الخزرجي السلمي، يكنى أبا عمر، وقيل أبا عمرو، وشهد بدرا، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، هكذا قال الواقدي، وغيره، وقالوا كلهم: إنه شهد بدرا، إلاَّ ابن إسحاق، من رواية سلمة عنه، والصحيح أنه شهدها، وكان يقال له: ذو الرأي، وتوفي الحباب في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ينظر: أسد الغابة: لابن الأثير (٦٦٥/١) والإصابة لابن حجر، (٣٠٢/١).

(٢) القُلَبْ: البئر قبل الطيّ فإذا طويت فهي الطويّ، وقلبت للقوم قليبًا: حفرته؛ لأنه بالحفر يقلب ترابه قلبًا، والقليب في الأصل: التراب المقلوب، وقلبته: أصبت قلبه. ينظر: أساس البلاغة: للزمخشري (٢/ ٩٥).

(٣) ينظر: السيرة النبوية لابن هشام، (٢/ ١٩٢) والجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه، أبو أحمد محمد عبدالله الأعظمي المعروف بالضياء، دار السلام للنشر

لقد طرح الحباب رأيًا يخالف رأي القائد، وليس أي قائدٍ عادي، بل هو الرسول ﷺ، لكن شخصية الرسول القائد المربي كانت حاضرةً وظاهرةً من خلال تقبّله للرأي طالما هو رأيٌ صائب، وتقديره واحترامه لرأي أصحاب الخبرات، قائلًا له: لقد أشرت بالرأي. فهذا إقرارٌ نظريٌ وعمليٌ تطبيقي لقبول الرأي الصائب الذي جاء من أحد الصحابة الكرام.

التطبيق الثاني: إصابة رأي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في غزوة تبوك:

في غزوة تبوك أصاب الجيش الإسلامي العطش والجوع، فيبادر الصحابة رضي الله عنهم بطرح آرائهم على قائدهم مشاركةً منهم في عرض الحلول التي يرونها مناسبة؛ يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: خرجنا إلى تبوك في قيظٍ[1] شديد، فنزلنا منزلًا، وأصابنا فيه عطش، حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، حتى إن كان أحدنا ليذهب، فيلتمس الرحل، فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع، حتى إن الرجل لينحر بعيره، فيعتصر فرثه، فيشربه، ثم يجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يا رسول الله إن الله قد عودك في الدعاء خيرا، فادعُ الله لنا، فقال عليه الصلاة والسلام : أو تحب ذلك؟ قال: نعم، قال: فرفع يديه نحو السماء، فلم يرجعهما حتى قالت[2] السماء، فأطلت ثم

والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٣٧هـ_ ٢٠١٦م، (٨/ ١٨٧).

(١) قيظ: أي: شديد الحر. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤/ ١٣٢).

(٢) قالت السماء أي: جادت وانسكبت مطرًا. ينظر: مجمع بحار الأنوار جمال الدين الكجراتي (٤/ ٣٣٩).

سكبت، فملاوا ما معهم ثم ذهبنا. [1] فهنا استحسن الرسول ﷺ رأي الصديق رضي الله عنه وأقرَّ صوابه وأخذ به، وبناءً دعا ربه، ولعل هذه من أعظم صور إقرار الرأي الصائب من أحد الصحابة والعمل به.

وفي الغزوة نفسها أيضًا يطرح عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأيه في الواقعة نفسها، كما يرويها الصحابي أبو هريرة رضي الله عنه، قال: ((كنا مع النبي ﷺ في مسير، قال: فنفدت أزواد القوم، قال: حتى همَّ القوم بنحر بعض حمائلهم، قال: فقال عمر: يا رسول الله، لو جمعت ما بقي من أزواد القوم، فدعوت الله عليها، قال: ففعل، قال: فجاء ذو البر ببره، وذو التمر بتمره، فدعا عليها، قال: حتى ملأ القوم أزودتهم)).[2] وهنا أيضًا استحسن الرسول ﷺ رأي الفاروق رضي الله عنه وأقرّ صوابه، ومن ثمّ أخذ به وامر بتنفيذه. وفي هذين الموقفين أثبت الرسول ﷺ عمليًا مدى تقبّله لآراء أصحابه الصائبة وثقته بهم وبرجاحة عقولهم من خلال إقرارهم عليها.

التطبيق الثالث: إقرار الصحابة لفهمهم لحديث لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة.

ثبتت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: ((لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة))[3]، بعد أن انتهت

---

(١) ينظر: السيرة النبوية، ابن كثير (٤/ ١٦).

(٢) صحيح مسلم: مسلم، كتاب (الإيمان) باب (من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار) رقم الحديث (٤٤) (١/ ٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه مع الفتح، (٤٠٧/٧)، وكتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من

موقعة الأحزاب، وكفى الله المؤمنين القتال وأرسل على المشركين ريحًا وجنودًا لم يروها، وعاد المشركون من قريش إلى مكة المكرمة، وبنو قريظة من اليهود في المدينة المنورة قد نكثوا العهد وغدروا بالنبي ﷺ وبصحبه الكرام، واتفقوا مع المشركين على الانقضاض على المسلمين، فبعد أن انتهت المعركة وذهب النبي عليه الصلاة والسلام إلى بيته، أتاه جبريل عليه السلام قال [وضعتم أسلحتكم؟ قال نعم، قال لكنا نحن في السماء لم نضع أسلحتنا، إن الله يأمرك أن تتوجه إلى بني قريظة، فأمر النبي ﷺ مناديًا ينادي من كان سامعًا مطيعًا فلا يصلِّينَّ العصر إلا في بني قريظة[1]، فَبَادَرُوا إِلَى امْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَنَهَضُوا مِنْ فَوْرِهِمْ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْعَصْرُ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّيهَا إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ كَمَا أُمِرْنَا، فَصَلَّوْهَا بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُرِدْ مِنَّا ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ سُرْعَةَ الْخُرُوجِ، فَصَلَّوْهَا فِي الطَّرِيقِ، فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدَةً مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ[2]. وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ أَيُّهُمَا كَانَ أَصْوَبَ؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الَّذِينَ أَخَّرُوهَا هُمُ الْمُصِيبُونَ، وَلَوْ كُنَّا مَعَهُمْ لَأَخَّرْنَاهَا كَمَا أَخَّرُوهَا، وَلَمَا صَلَّيْنَاهَا إِلَّا

الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم، ح ٤١١٩، وأخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو.... إلخ. (٦٩) و (١٧٧٠)، (١٣٩١/٣)

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، برقم (٤١١٩)، (٢٩٤/١٥). وفي أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماءً، حديث رقم (٩٠٤)؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، حديث رقم (١٧٧٠).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م، (٣/ ١١٨).

فِي بَنِي قُرَيْظَةَ[١]. «فَغَرَبَتْ عَلَيْهِمْ الشَّمْسُ قَبْلَهَا، فَصَلَّوْا العصر بِهَا بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَمَا عَابَهُمْ اللهُ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، وَلَا عَنَّفَهُمْ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٢]. فإنهم "لما اجتهدوا في هذا وذاك، علم النبي ﷺ أنهم ما فعلوا ذلك عن هوى ولا عن رأي غير معتبر، وإنما فعلوا ذلك عن اجتهاد، فأقرَّ كل واحد على اجتهاده، وما عنَّف واحدًا من الفريقين، فلم يقل للذي صلى: لم صليت وقد أمرتك ألا تصلي إلا في بني قريظة؟ ولم يقل للذي أخر: لم أخّرت وأنت تعلم أن تأخير الصلاة عن وقتها حرام وإثم عظيم، ربما يؤدي إلى كفر صاحبه، والخروج به من الملة. ولكنه لم يعنّف هذا ولا ذاك؛ لأنه علم أن هذه الأفعال ما صدرت إلا عن اجتهاد"[٣].

وهذا إقرارٌ صريحٌ من النبي ﷺ بصواب الفعل المبني على الرأي والاجتهاد مع تحري الصواب، فالرأي الذي توصل له كل فريق هو صوابٌ بذاته ومقبولٌ العمل على وفقه؛ فإقرار الفعل هو إقرارٌ للرأي الذي لن يكون في هذه الحالة إلا صائبًا. ومع اختلاف الصحابة في الرأي الاجتهادي هنا، إلا أنه أقرَّ صواب أصحاب كل رأي وما بني عليه من فعل. وهذا شاهدٌ تطبيقيٌ عظيمٌ على المنهج النبوي في قبول الرأي الصائب.

---

(١) المصدر السابق، الجزء والصفحة ذاتهما.

(٢) الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، تح الوكيل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ. (٦/ ٣٢٥)

(٣) شرح صحيح مسلم، أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري، المكتبة الشاملة، تاريخ النشر ١٤٣٢هـ، (٩١/ ٩ بترقيم الشاملة آليا).

التطبيق الرابع: إصابة رأي سعد بن معاذ ﷺ في شأن بني قريظة.

وفي حادثة خيانة يهود بني قريظة للمسلمين بعد غزوة الأحزاب وغدرهم نقضهم للعهد وتحالفهم مع قريش وغيرها؛ كانت على إثر ذلك غزوة بني قريظة لتأديبهم والاقتصاص منهم؛ حيث بعث الرسول ﷺ الصحابي الجليل سعد بن معاذ رضي الله عنه إلى يهود بني قريظة وتحكيمه فيهم لأنه كان حليفهم؛ فكان حكمه الشهير فيهم: أن تُقتل مقاتلتهم، وتسبي ذريتهم، فقال ﷺ: ((قد حكمت فيهم بحكم الله، وقال مرة: لقد حكمت حكم الملك)).[١]

ففي قصة يهود بني قريظة[٢] هذه وتحكيم سعد بن معاذ رضي الله عنه فيهم وحكمه عليهم؛ يتبين أن سعدًا قد أصاب الرأي في حكمه عليهم، من خلال قبول

---

(١) صحيح مسلم: مسلم، كتاب (الجهاد والسير) باب (جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم) رقم الحديث (١٧٦٨) (٣/ ١٣٨٩).

(٢) هناك من يُثير الشبهة حولها، فيقولون إن الرسول عليه الصلاة والسلام قتل جميع بني قريظة صغيرهم وكبيرهم، فهذه شبهة فالرسول عليه الصلاة والسلام لم يقتل جميع بني قريظة، وليست العداد الكبيرة المذكورة في رواياتٍ واهية، ولعل الأصوب ما ذكره ابن زنجويه في كتابه الأموال: أن عددهم يومئذ أربعون رجلًا، واستثنى منهم رجلًا اسمه عمرو بن سعد، فقال رسول الله ﷺ: «إنه كان يأمر بالوفاء، وينهى عن الغدر»، فلذلك نجا، فقد راعى الرسول جوانب الوفاء والإنسانية معهم. ينظر: الأموال، ابن زنجويه، تحقيق: شاكر ذيب فياض (١/ ٢٩٩). وقصة نجاة عمرو بن سعد من القتل، ذكرها أبو عبيد في الأموال رقم (٣٠١) من طريق الليث بن سعد عن عُقيل عن ابن شهاب وفيها ... فقتل منهم يومئذ كذا وكذا رجلًا، إلا عمرو بن سعد – أو ابن سعدى – قال رسول الله ﷺ "إنه كان يأمر بالوفاء وينهى عن الغدر فلذلك نجا"، أما ابن إسحاق فقد ذكر هذه القصة بدون إسناد وفيها: أنه ذهب فلم يدر أين توجه من الأرض إلى يومه هذا. ابن هشام (٢/ ٢٣٨).

الرسول ﷺ لحكمه وإقراره عليه والثناء عليه والإشادة به؛ وهذا شاهدٌ بارزٌ على قبول الرأي الصائب من الصحابي إذا بناه على مسوغاتٍ تستدعيه.

التطبيق الخامس: إصابة أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها بشأن الحَلق في صلح الحديبية.

وكذلك من الأمثلة البارزة في قبول الرسول ﷺ للرأي الصائب وإقراره والأخذ به؛ إقراره لرأي أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها وأخذه به، في مسألة حلق شعره بعد صلح الحديبية. وتفاصيل ذلك كما يأتي: أورد الإمام البخاري القصة بقوله: ((خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية... قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنْ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا))(١).

ويحتمل أنها فهمت عن الصحابة أنه احتمل عندهم أن يكون النبي ﷺ أمرهم بالتحلل أخذا بالرخصة في حقهم وأنه هو يستمر على الإحرام أخذًا بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت عليه أن يتحلل لينتفي عنهم هذا الاحتمال،

---

(١) صحيح البخاري كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٤٢،٢٧٣١)، (١٩٣/٣).

وعرف النبي ﷺ صواب ما أشارت به ففعله، فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر[1]. فالنبي ﷺ بعدما قال لهم ذلك ثلاث مرات ولم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس. وفي رواية ابن إسحاق فقال لها: (ألا ترين إلى الناس! إني آمرهم بالأمر فلا يفعلونه!)، وفي رواية: (فاشتد ذلك عليه، فدخل على أم سلمة فقال: هلك المسلمون! أمرتهم أن يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا!)، قال: فجلّى الله عنهم يومئذ بـ أم سلمة: انكشف العذاب عنهم والإهلاك برأي أم سلمة الرأي الصائب والحكيم هو الذي رفع عنهم هذا الحرج، وهذا الضيق والهلاك الذي أوشك أن ينزل بهم[2].

فهنا في هذا الموقف الحرج والمشهد العصيب؛ وشكوى الرسول ﷺ ما وجده من الصحابة من عدم استجابتهم لأمره لأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها؛ جاء رأيها الحكيم الذي ما إن قالته إلا وقبِل به الرسول ﷺ وخرج مباشرةً لتطبيقه دون أي ترددٍ أو مناقشتها فيه، فكان هذا إقرارٌ عمليٌّ بصواب رأيها والأخذ به.

---

(١) فتح الباري، (٥/ ٤٢٣).

(٢) ينظر: التفسير المظهري، محمد ثناء الله المظهري، تحقيق غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية، باكستان، طبعة ١٤١٢هـ، (٩/ ١٧).

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث، أرفقه بأبرز النتائج والتوصيات كما يأتي:

أولًا: نتائج البحث:

١. تميز جيل الصحابة رضي الله عنهم بالآراء الصائبة، والأفكار النيِّرة، والمواقف النبيلة، التي لم يغفل عنها ولم يتجاوزها ولم يستهن بها الرسول ﷺ، بل كان لها موقعها واعتبارها؛ لأنه المعلم والمربي والموجه والقائد والقدوة لهم ولمن بعدهم من المسلمين.

٢. من أبرز معالم المنهج النبوي في تعزيز الرأي الصائب، تعزيز الثقة في نفوس الصحابة، مع ثقته بحكمتهم في الرأي الذي سيقولونه وهم بصدد تحريهم للصواب إذا استدعى الامر بيان رأيهم.

٣. عمل الرسول ﷺ على تنشيط فكر الصحابة وتحريك عقولهم بأساليب وأسئلة تستدعي استنطاق الرأي منهم.

٤. حرص المنهج النبوي بصدد بناء شخصيات الصحابة؛ على إتاحة الفرصة للجميع في إعمال العقل، والتعبير عن الرأي الذي يغلب على الظن صوابه، دون أي تلكؤٍ أو تردد.

٥. لم يقتصر المنهج النبوي على مجرد تشجيع الصحابة على القول وابتدار الرأي، بل إلى جوار ذلك؛ فإنه ﷺ كان بعد سماعه للرأي الصائب، يقوم بإقرار صاحبه عليه وموافقته وتأييده.

٦. تجلت مواقف عديدة من تطبيقات المنهج النبوي في قبول الرأي الصائب والأخذ به من أفراد الصحابة في بعض المواقف العامة؛ في إشارة لتقدير الرأي الصائب وصاحبه.

٧. أخذه ﷺ بالرأي الصائب وهو الرسول المعصوم المؤيد بالوحي؛ يشير إلى أن الأمر في هذه التطبيقات إنما هو منهج بناء وتربية لشخصيات الصحابة ﷺ ومنهجًا إسلاميًا لمن بعدهم.

٨. أخذ الرسول ﷺ بالرأي الصائب من بعض الصحابة في المواقف الصعبة في بعض الغزوات والمشاهد الحربية؛ لم يكن أمرً عاديًا، إنما هو تأسيسٌ لمنهجٍ إسلامي في التعامل مع صاحب الرأي الصائب النابع من شواهد صحيحةٍ ومسوغاتٍ مقبولة.

ثانيًا: التوصيات:

توصي الباحثة بالآتي:

١. توصي الباحثين والأكاديميين وطلاب الدراسات العليا في التخصصات الإنسانية لا سيما الدراسات الإسلامية؛ بتتبع تطبيقات المنهج النبوي في التعامل مع الصحابة في موضوعات مختلفة مشابهة لموضوع هذا البحث.

٢. توصي بالتفريق بين تطبيقات المنهج النبوي في قبول الرأي الصائب من الصحابة، وغير ذلك من تطبيقات المنهج النبوي في الحوار أو الشورى التي تختلف غاياتها وتتباين نتائجها.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

١. ابن الأثير. "الكامل في التاريخ". تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي، (دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ٢٠٠٨م).

٢. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عز الدين (ت: ٦٣٠هـ). "أسد الغابة في معرفة الصحابة". (دار الفكر- بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).

٣. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت: ٦٠٦هـ). "النهاية في غريب الحديث والأثر" تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

٤. ابن الملقن، السراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي (٧٢٣- ٨٠٤ هـ). "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث إشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، (دار النوادر، دمشق، ط١، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).

٥. ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ).

٦. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ). "مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م).

٧. ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني (ت: ٢٥١هـ). "الأموال". تحقيق: د. شاكر ذيب فياض، (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م).

٨. ابن سعد، محمد بن سعد الهاشمي البصري. "الطبقات الكبرى" تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٨هـ. ١٩٩٧م).
٩. ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي. "المخصص". تحقيق: خليل إبراهيم جمال، (دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
١٠. ابن عاشور، محمد الطاهر. "التحرير والتنوير". (الدار التونسية للنشر، تونس، سنة ١٩٨٤هـ).
١١. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (٧٥١هـ). "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.
١٢. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب. "زاد المعاد في هدي خير العباد". (مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).
١٣. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (٧٧٤هـ). "السيرة النبوية". تحقيق: مصطفى عبد الواحد، (الناشر: عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ودار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٦م).
١٤. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، أبي الفداء (٧٧٤هـ). "البداية والنهاية". (مكتبة المعارف، بيروت-لبنان، ١٩٩٠م).
١٥. ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (٢٧٣). "سنن ابن ماجة" (مؤسسة المؤتمن، الرياض-المملكة العربية السعودية، د. ط.ت).
١٦. ابن منظور، محمد بن مكرَّم (ت٧١١هـ). "لسان العرب". (دار صادر، بيروت، ط١).
١٧. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت ٢١٣هـ). "السيرة النبوية". تحقيق: مصطفى

السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥هـ- ١٩٥٥م).
١٨. أبو حبيب، سعدي. "القاموس الفقهي لغة واصطلاحا". (دار الفكر- دمشق، ط٢، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨م).
١٩. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني. "سنن أبي داود". تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (المكتبة العصرية-بيروت، ط١، ١٣٩٢هـ).
٢٠. إسماعيل، سيف الدين عبد الفتاح. "حول المنهجية الإسلامية: مقدِّمات وتطبيقات". (مجلَّة المسلم المعاصر، بيروت، العدد: ١٠٠، ٢٠٠١م).
٢١. الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح الترغيب والترهيب" (مكتبة المعارف- الرياض، ط٥).
٢٢. الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح الجامع الصغير وزياداته". (المكتب الإسلامي).
٢٣. الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح وضعيف سنن ابن ماجه". (مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية).
٢٤. الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت: ١٢٧٠هـ). "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". تحقيق: علي عبد الباري عطية، (دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ).
٢٥. الباجي، أبو الوليد. "كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج". (دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠١م).
٢٦. البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله. "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، (دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ).

٢٧. بدوي، عبد الرحمن. "مناهج البحث العلمي". (دار النهضة المصرية، القاهرة، د. ق. ١٩٦٣م).
٢٨. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي (ت: ٢٩٢هـ). "مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار". تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، (مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، (ط١، بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
٢٩. بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي أبو بكر. "مصنف ابن أبي شيبة". تحقيق: أسامة بن إبراهيم بن محمد، (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، طبعة ١، ١٤٢٨- ٢٠٠٨م).
٣٠. البيهقي، أحمد بن الحسين الخرساني. "دلائل النبوة". (دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ).
٣١. الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩- ٢٧٩هـ). "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد محمد شاكر، (مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، ط٢، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).
٣٢. الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق (ت ٤٢٧هـ). "الكشف والبيان عن تفسير القرآن= تفسير الثعلبي". تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢م).
٣٣. الجوهري، إسماعيل بن حمَّاد (ت٣٩٣هـ). "الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية". (دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م).
٣٤. الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي النيسابوري أبو عبد الله. "المستدرك على الصحيحين". تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م).

٣٥. الحربي، علي بن عتيق. "أسس مناهج البحث العلمي وتحقيق النصوص في العلوم الإسلامية والعربية". (الناشر المتميز للطباعة والنشر الرياض، ط١، ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م).
٣٦. الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت: ٦٢٦هـ). "معجم البلدان". (دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م).
٣٧. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (ت: ٣٨٨ هـ). "غريب الحديث". تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، (دار الفكر- دمشق، ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢م).
٣٨. الخطيب، محمد عجاج. "السنة قبل التدوين". (مكتبة وهبة، ١٤٠٨ – ١٩٨٨).
٣٩. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد (٢٥٥هـ). "سنن الدارمي" تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، (دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ).
٤٠. الدليمي، محمود عيدان أحمد،" الصحابة ومكانتهم عند المسلمين" (رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ١٩٩٣م).
٤١. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي فخر الدين. "مفاتيح الغيب = التفسير الكبير" (دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ).
٤٢. الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت: ٥٣٨هـ). "أساس البلاغة". تحقيق: محمد باسل عيون السود، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).
٤٣. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ). "الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل". تحقيق: عبد الرزّاق المهدي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط).

٤٤. الزندي، أبو موسى الرعيني عيسى بن سلمان. "الجامع لما في المصنفات الجوامع من أسماء الصحابة والأعلام أولي الفضل والأحلام". تحقيق: مصطفى باحو، (المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م).
٤٥. السديس، عبد الرحمن بن عبد الله. "العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ومعالم منهجه الأصولي". (مجلة البحوث الإسلامية، العدد الثامن والخمسون.)
٤٦. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
٤٧. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد. "الروض الأنف في شرح السيرة النبوية" تحقيق: الوكيل، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ).
٤٨. شريف، محمد إبراهيم. اتجاهات "التجديد في تفسير القرآن الكريم في مصر في القرن العشرين". (دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م).
٤٩. شهيد، الحسان. "التكامل المعرفي بين علوم الوحي وعلوم الكون". مجلّة "المسلم المعاصر"، العدد: (١٥٠)، السنة (٣٨)، ذو القعدة — ذو الحجة ١٤٣٤هـ- محرم ١٤٣٥هـ/ أكتوبر— نوفمبر—ديسمبر ٢٠١٣م.
٥٠. الشيخ، ناصر بن علي عائض حسن. "عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام ﭫ". (رسالة دكتوراه مطبوعة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).
٥١. صليبيا، جميل. "المعجم الفلسفي" (دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٣م).

٥٢. الصنهاجي، عبد الحميد محمد بن باديس (ت: ١٣٥٩هـ). "مجالس التذكير من حديث البشير النذير"(. مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
٥٣. الضياء، أبو أحمد محمد عبد الله الأعظمي "الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه". (دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٣٧هـ_ ٢٠١٦م).
٥٤. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت٣٦٠هـ)." المعجم الكبير". تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (دار النشر: مكتبة ابن تيمية— القاهرة، ط٢).
٥٥. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر. "جامع البيان عن تأويل القرآن". تحقيق: أحمد محمد شاكر، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م).
٥٦. طنطاوي، محمد سيد. "التفسير الوسيط للقرآن الكريم". (دار نهضة مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧- ١٩٩٨م).
٥٧. العازمي، موسى بن راشد. "اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون". (المكتبة العامرية، الكويت، ط١، ١٤٣٢هـ. ٢٠١١م).
٥٨. العساف، صالح. "المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية". (مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية، ١٤١٦هـ).
٥٩. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "الإصابة في تمييز الصحابة". (دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ).
٦٠. عمر، أحمد مختار عبد الحميد. "معجم اللغة العربية المعاصرة". بمساعدة فريق عمل، (عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).
٦١. عناية، غازي حسين. "مناهج البحث العلمي في الإسلام". (دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ — ١٩٩٠م).
٦٢. الفاربي، عبد اللطيف، وآخرون. "معجم علوم التربية". (مطبعة النجاح، الدار البيضاء، ١٩٩٤م).

٦٣. فودة، حلمي محمد؛ عبد الله، وعبد الرحمن صالح. "المرشد في كتابة الأبحاث". (دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة- جدة، ط٦، ١٤١٠، ١٤١١هـ، ١٩٩١م).
٦٤. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب الشيرازي (ت: ٨١٧هـ). "القاموس المحيط". (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ= ١٩٨٧م).
٦٥. القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض السبتي اليحصبي، الحاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمنى (ت: ٨٧٣هـ). "الشفا بتعريف حقوق المصطفى". (دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م).
٦٦. القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر الأنصاري (ت: ٦٥٦هـ). "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم". تحقيق: محيي الدين ديب وآخرون، (دار ابن كثير، (دمشق . بيروت) ودار الكلم الطيب (دمشق . بيروت)، ط١، ١٤١٧هـ . ١٩٩٦م)
٦٧. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين. "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (دار الكتب المصرية — القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م).
٦٨. القزويني، أحمد بن ابن فارس. "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر العربي، بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م).
٦٩. قلعجي، محمد رواس؛ وقنيبي، حامد صادق. "معجم لغة الفقهاء". (دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
٧٠. الكجراتي، جمال الدين محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي (ت: ٩٨٦هـ). "مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار". (مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٣، ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م).

٧١. الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى. "الكليات في معجم المصطلحات والفروق اللغوية" تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).
٧٢. مصطفى، إبراهيم؛ وأحمد الزيات؛ وحامد عبد القادر؛ ومحمد النجار. "المعجم الوسيط" (مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط٢)
٧٣. المظهري، محمد ثناء الله. "التفسير المظهري". تحقيق: غلام نبي التونسي، (مكتبة الرشدية، باكستان، طبعة ١٤١٢هـ).
٧٤. المقدم، محمد بن إسماعيل. "تفسير القرآن الكريم". مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، المكتبة الشاملة.
٧٥. ملكاوي، فتحي حسن. "منهجية التكامل المعرفي: مقدِّمات في المنهجية الإسلامية". (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا أمريكا، مكتب الأردن- عَمَّان، ط١، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م).
٧٦. المناوي، محمد عبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ). "التوقيف على مهمَّات التعاريف"، تحقيق: محمد رضوان الدَّاية، (دار الفكر المعاصر- بيروت، دار الفكر- دمشق، ط١، ١٤١٠هـ).
٧٧. المنصوري، أبو الأشبال حسن الزهيري آل مندوه. "شرح صحيح مسلم". (المكتبة الشاملة، تاريخ النشر ١٤٣٢هـ).
٧٨. موافقي الأمين. "الاختيارات الفقهية للشيخ عبيد الله المباركفوري كتاب الصيام والاعتكاف". رسالة ماجستير، قسم الفقه بكلية الشريعة، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٣٥هـ، (ص٤٣ بترقيم الشاملة آليا).
٧٩. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: ٣٠٣هـ). "المجتبى من السنن= السنن الصغرى". (مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م.)

٨٠. النسائي، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (١١٥هـ). "السنن الكبرى". تحقيق: مركز البحوث تقنية المعلومات، (دار التأصيل، القاهرة– مصر، ط١/ ٢٠١٢م).
٨١. النووي، أبو زكريا محي الدين يحي بن شرف (ت ٦٧٦هـ). "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (دار إحياء التراث العربي بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ).
٨٢. النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري. "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ= صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي– بيروت).

Romanized List of Resources

Al-Qur'ān al-Karīm.
1. Ibn al-Athīr. Al-Kāmil fī al-Tārīkh. Taḥqīq: Abū al-Fidāʾ ʿAbd Allāh al-Qāḍī, (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, al-ṭabʿah al-ūlā, 1407H – 2008M).
2. Ibn al-Athīr, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Abī al-Karam Muḥammad ibn Muḥammad ibn ʿAbd al-Karīm ibn ʿAbd al-Wāḥid al-Shaybānī al-Jazarī ʿIzz al-Dīn (d. 630H). Usd al-Ghābah fī Maʿrifat al-Ṣaḥābah. (Dār al-Fikr, Bayrūt, 1409H – 1989M).
3. Ibn al-Athīr, Majd al-Dīn Abū al-Saʿādāt al-Mubārak ibn Muḥammad al-Jazarī (d. 606H). Al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth wa-al-Athar, taḥqīq: Ṭāhir Aḥmad al-Zāwī wa-Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī, (al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, 1399H – 1979M).
4. Ibn al-Mulaqqin, al-Sirāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ʿUmar ibn ʿAlī ibn Aḥmad al-Anṣārī al-Shāfiʿī (723–804H). Al-Tawḍīḥ li-Sharḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ, taḥqīq: Dār al-Falāḥ li-al-Baḥth al-ʿIlmī wa-Taḥqīq al-Turāth, ishraf Khālid al-Ribāṭ, Jamʿah Fatḥī, (Dār al-Nawādir, Dimashq, ṭ1, 1429H – 2008M).

5. Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ʿAlī Abū al-Faḍl al-ʿAsqalānī al-Shāfiʿī. Fatḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, raqam kutubihi wa-abwābihi wa-aḥādīthihi: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, (Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, 1379H).
6. Ibn Ḥanbal, Abū ʿAbd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad al-Shaybānī (d. 241H). Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Shuʿayb al-Arnāʾūṭ wa-ākharūn, ishraf: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, (Muʾassasat al-Risālah, ṭ1, 1421H – 2001M).
7. Ibn Zanjawayh, Abū Aḥmad Ḥumayd ibn Mukhlad ibn Qutaybah ibn ʿAbd Allāh al-Khurasānī (d. 251H). Al-Amwāl, taḥqīq: Dr. Shākir Dhīb Fayāḍ, (Markaz al-Malik Fayṣal li-al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, al-Saʿūdiyyah, ṭ1, 1406H – 1986M).
8. Ibn Saʿd, Muḥammad ibn Saʿd al-Hāshimī al-Baṣrī. Al-Ṭabaqāt al-Kubrā, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭ2, 1418H – 1997M).
9. Ibn Sīda, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Ismāʿīl ibn Sīdah al-Mursī. Al-Mukhaṣṣaṣ, taḥqīq: Khalīl Ibrāhīm Jamāl, (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, ṭ1, 1417H – 1996M).
10. Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir. Al-Taḥrīr wa-al-Tanwīr. (al-Dār al-Tūnisiyyah li-al-Nashr, Tūnis, 1984M).
11. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb (751H). Iʿlām al-Muwaqqiʿīn ʿan Rabb al-ʿĀlamīn, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Salām Ibrāhīm, (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭ1, 1411H – 1991M).
12. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb. Zād al-Maʿād fī Hadī Khayr al-ʿIbād. (Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt, wa-Maktabat al-Manār al-Islāmiyyah, al-Kuwayt, ṭ27, 1415H – 1995M).
13. Ibn Kathīr, Abū al-Fidāʾ Ismāʿīl ibn ʿUmar ibn Kathīr (774H). Al-Sīrah al-Nabawiyyah, taḥqīq: Muṣṭafā ʿAbd al-Wāḥid, (ʿĪsā al-Bābī al-Ḥalabī, al-Qāhirah, wa-Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, 1395H – 1976M).
14. Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar, Abū al-Fidāʾ (774H). Al-Bidāyah wa-al-Nihāyah. (Maktabat al-Maʿārif, Bayrūt – Lubnān, 1990M).
15. Ibn Mājah, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī (273H). Sunan Ibn Mājah. (Muʾassasat al-Muʾtaman, al-Riyāḍ – al-Mamlakah al-ʿArabiyyah al-Saʿūdiyyah, d.ṭ., d.t.).
16. Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram (d. 711H). Lisān al-ʿArab. (Dār Ṣādir, Bayrūt, ṭ1).
17. Ibn Hishām, ʿAbd al-Malik ibn Hishām ibn Ayyūb al-Ḥimyarī al-Maʿāfirī, Abū Muḥammad, Jamāl al-Dīn (d. 213H). Al-Sīrah al-Nabawiyyah, taḥqīq: Muṣṭafā al-Saqqā, Ibrāhīm al-Ubeyārī, ʿAbd al-Ḥafīẓ al-Shalabī, (Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlādihi bi-Miṣr, ṭ2, 1375H – 1955M).
18. Abū Ḥabīb, Saʿdī. Al-Qāmūs al-Fiqhī: Lughah wa-Iṣṭilāḥan. (Dār al-Fikr, Dimashq, ṭ2, 1408H – 1988M).

19. Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath ibn Isḥāq al-Sijistānī. Sunan Abī Dāwūd, taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd, (al-Maktabah al-ʿAṣriyyah, Bayrūt, ṭ1, 1392H).
20. Ismāʿīl, Sayf al-Dīn ʿAbd al-Fattāḥ. Ḥawla al-Manhajiyyah al-Islāmiyyah: Muqaddimāt wa-Taṭbīqāt. (Majallat al-Muslim al-Muʿāṣir, Bayrūt, no. 100, 2001M).
21. al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. Ṣaḥīḥ al-Targhīb wa-al-Tarhīb. (Maktabat al-Maʿārif, al-Riyāḍ, ṭ5).
22. al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. Ṣaḥīḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaghīr wa-Ziyādātih. (al-Maktab al-Islāmī).
23. al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. Ṣaḥīḥ wa-Ḍaʿīf Sunan Ibn Mājah. (Maṣdar al-Kitāb: Barnāmaj Manẓūmat al-Taḥqīqāt al-Ḥadīthiyyah).
24. al-Ālūsī, Shihāb al-Dīn Maḥmūd ibn ʿAbd Allāh al-Ḥusaynī (d. 1270H). Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm wa-al-Sabʿ al-Mathānī, taḥqīq: ʿAlī ʿAbd al-Bārī ʿAṭiyyah, (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭ1, 1415H).
25. al-Bājī, Abū al-Walīd. Kitāb al-Minhāj fī Tartīb al-Ḥijāج. (Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2001M).
26. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl, Abū ʿAbd Allāh. Al-Jāmiʿ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ﷺ wa-Sunanihi wa-Ayyāmihi = Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, (Muṣawwarah ʿan al-Sulṭāniyyah bi-Iḍāfat Tarqīm Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī), (Dār Ṭawq al-Najāh, ṭ1, 1422H).
27. Badawī, ʿAbd al-Raḥmān. Manāhij al-Baḥth al-ʿIlmī. (Dār al-Nahḍah al-Miṣriyyah, al-Qāhirah, d.q., 1963M).
28. al-Bazzār, Abū Bakr Aḥmad ibn ʿAmr ibn ʿAbd al-Khāliq al-ʿUtukī (d. 292H). Musnad al-Bazzār al-Manshūr bi-Ism al-Baḥr al-Zakhkhār, taḥqīq: Maḥfūẓ al-Raḥmān Zayn Allāh wa-ākharūn, (Maktabat al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam, al-Madīnah al-Munawwarah, ṭ1, began 1988M, completed 2009M).
29. Ibn Abī Shaybah, ʿAbd Allāh ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-ʿAbasī Abū Bakr. Muṣannaf Ibn Abī Shaybah, taḥqīq: Usāmah ibn Ibrāhīm ibn Muḥammad, (al-Fārūq al-Ḥadīthah li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, ṭ1, 1428H – 2008M).
30. al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-Khurasānī. Dalāʾil al-Nubuwwah. (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭ1, 1424H).
31. al-Tirmidhī, Abū ʿĪsā Muḥammad ibn ʿĪsā ibn Sūrah (209–279H). Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, (Maktabat wa-Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Ḥalabī, ṭ2, 1398H – 1978M).
32. al-Thaʿlabī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm, Abū Isḥāq (d. 427H). Al-Kashf wa-al-Bayān ʿan Tafsīr al-Qurʾān = Tafsīr al-Thaʿlabī, taḥqīq: Abī Muḥammad ibn ʿĀshūr, murājaʿah wa-tadqīq: al-Ustādh Naẓīr al-

Sāʿidī, (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt – Lubnān, ṭ1, 1422H – 2002M).
33. al-Jawharī, Ismāʿīl ibn Ḥammād (d. 393H). Al-Ṣiḥāḥ: Tāj al-Lughah wa-Ṣiḥāḥ al-ʿArabiyyah. (Dār al-ʿIlm li-al-Malāyīn, Bayrūt, ṭ2, 1399H / 1979M).
34. al-Ḥākim, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad ibn Ḥamdawayh ibn Nuʿaym ibn al-Ḥakam al-Ḍabbī al-Naysābūrī, Abū ʿAbd Allāh. Al-Mustadrak ʿalā al-Ṣaḥīḥayn, taḥqīq: Muṣṭafā ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭ1, 1411H – 1990M).
35. al-Ḥarbī, ʿAlī ibn ʿAtīq. Usus Manāhij al-Baḥth al-ʿIlmī wa-Taḥqīq al-Nuṣūṣ fī al-ʿUlūm al-Islāmiyyah wa-al-ʿArabiyyah. (al-Nāshir al-Mumayyaz li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, al-Riyāḍ, ṭ1, 1439H – 2018M).
36. al-Ḥamawī, Shihāb al-Dīn Abū ʿAbd Allāh Yāqūt ibn ʿAbd Allāh al-Rūmī (d. 626H). Muʿjam al-Buldān. (Dār Ṣādir, Bayrūt, ṭ2, 1995M).
37. al-Khaṭṭābī, Abū Sulaymān Ḥamd ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn al-Khaṭṭāb al-Bustī (d. 388H). Gharīb al-Ḥadīth, taḥqīq: ʿAbd al-Karīm Ibrāhīm al-Gharbāwī, ḥaraj aḥādīthahu: ʿAbd al-Qayyūm ʿAbd Rabb al-Nabī, (Dār al-Fikr, Dimashq, 1402H – 1982M).
38. al-Khaṭīb, Muḥammad ʿAjjāj. Al-Sunnah Qabla al-Tadwīn. (Maktabat Wahbah, 1408H – 1988M).
39. al-Dārimī, ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Raḥmān Abū Muḥammad (d. 255H). Sunan al-Dārimī, taḥqīq: Fawwāz Aḥmad Zumarlī, Khālid al-Sabʿ al-ʿIlmī, (Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, ṭ1, 1407H).
40. al-Dulaimī, Maḥmūd ʿĪdān Aḥmad. Al-Ṣaḥābah wa-Makānatuhum ʿInd al-Muslimīn (Master's thesis, Jāmiʿat Baghdād, 1993M).
41. al-Rāzī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī Fakhr al-Dīn. Mafātīḥ al-Ghayb = al-Tafsīr al-Kabīr. (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, ṭ3, 1420H).
42. al-Zamakhsharī, Jār Allāh Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿAmr ibn Aḥmad (d. 538H). Asās al-Balāghah, taḥqīq: Muḥammad Bāsil ʿUyūn al-Sūd, (Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭ1, 1419H – 1998M).
43. al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿUmar (d. 538H). Al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq al-Tanzīl wa-ʿUyūn al-Aqāwīl fī Wujūh al-Taʾwīl, taḥqīq: ʿAbd al-Razzāq al-Mahdī, (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, d.ṭ.).
44. al-Zandī, Abū Mūsā al-Ruʿaynī ʿĪsā ibn Salmān. Al-Jāmiʿ li-mā fī al-Muṣannafāt al-Jawāmiʿ min Asmāʾ al-Ṣaḥābah wa-al-Aʿlām Uwlī al-Faḍl wa-al-Aḥlām, taḥqīq: Muṣṭafā Bāḥū, (al-Maktabah al-Islāmiyyah li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, al-Qāhirah, ṭ1, 1430H – 2009M).
45. al-Sudays, ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAbd Allāh. Al-ʿAllāmah al-Shaykh ʿAbd al-Razzāq ʿAfīfī wa-Maʿālim Manhajihi al-Uṣūlī. (Majallat al-Buḥūth al-Islāmiyyah, issue no. 58).

46. al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir. Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān, taḥqīq: ʿAbd al-Raḥmān ibn Maʿallā al-Luwayḥiq, (Muʾassasat al-Risālah, ṭ1, 1420H – 2000M).
47. al-Suhaylī, Abū al-Qāsim ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAbd Allāh ibn Aḥmad. Al-Rawḍ al-Unuf fī Sharḥ al-Sīrah al-Nabawiyyah, taḥqīq: al-Wakīl, (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, ṭ1, 1412H).
48. Sharīf, Muḥammad Ibrāhīm. Ittijāhāt al-Tajdīd fī Tafsīr al-Qurʾān al-Karīm fī Miṣr fī al-Qarn al-ʿIshrīn. (Dār al-Salām, al-Qāhirah, ṭ1, 1429H / 2008M).
49. Shahīd, al-Ḥassān. Al-Takāmul al-Maʿrifī bayna ʿUlūm al-Waḥy wa-ʿUlūm al-Kawn, Majallat al-Muslim al-Muʿāṣir, issue (150), year (38), Dhū al-Qaʿdah – Dhū al-Ḥijjah 1434H – Muḥarram 1435H / October–November–December 2013M.
50. al-Shaykh, Nāṣir ibn ʿAlī ʿĀyiḍ Ḥasan. ʿAqīdat Ahl al-Sunnah wa-al-Jamāʿah fī al-Ṣaḥābah al-Kirām ψ. (Published doctoral dissertation, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, ṭ3, 1421H / 2000M).
51. Ṣalībiyā, Jamīl. Al-Muʿjam al-Falsafī. (Dār al-Kitāb al-Lubnānī, Bayrūt, ṭ1, 1390H / 1973M).
52. al-Ṣanhājī, ʿAbd al-Ḥamīd Muḥammad ibn Bādīs (d. 1359H). Majālis al-Tadhkīr min Ḥadīth al-Bashīr al-Nadhīr. (Maṭbūʿāt Wizārat al-Shuʾūn al-Dīniyyah, ṭ1, 1403H – 1983M).
53. al-Ḍiyāʾ, Abū Aḥmad Muḥammad ʿAbd Allāh al-Aʿẓamī. Al-Jāmiʿ al-Kāmil fī al-Ḥadīth al-Ṣaḥīḥ al-Shāmil al-Murattab ʿalā Abwāb al-Fiqh. (Dār al-Salām li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, al-Riyāḍ, ṭ1, 1437H – 2016M).
54. al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb al-Lakhmī al-Shāmī, Abū al-Qāsim (d. 360H). Al-Muʿjam al-Kabīr, taḥqīq: Ḥamdī ibn ʿAbd al-Majīd al-Salafī, (Maktabat Ibn Taymiyyah, al-Qāhirah, ṭ2).
55. al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmilī, Abū Jaʿfar. Jāmiʿ al-Bayān ʿan Taʾwīl al-Qurʾān, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, (Muʾassasat al-Risālah, ṭ1, 1420H – 2000M).
56. Ṭanṭāwī, Muḥammad Sayyid. Al-Tafsīr al-Wasīṭ li-al-Qurʾān al-Karīm. (Dār Nahḍat Miṣr li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, al-Qāhirah, ṭ1, 1997–1998M).
57. al-ʿĀzimī, Mūsā ibn Rāshid. Al-Luʾluʾ al-Maknūn fī Sīrat al-Nabī al-Maʾmūn. (al-Maktabah al-ʿĀmiriyyah, al-Kuwayt, ṭ1, 1432H – 2011M).
58. al-ʿAssāf, Ṣāliḥ. Al-Madkhal ilā al-Baḥth fī al-ʿUlūm al-Sulūkiyyah. (Maktabat al-ʿUbaykān, al-Riyāḍ, al-Saʿūdiyyah, 1416H).
59. al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar. Al-Iṣābah fī Tamyīz al-Ṣaḥābah. (Dār al-Jīl, ṭ1, 1412H).
60. ʿUmar, Aḥmad Mukhtār ʿAbd al-Ḥamīd. Muʿjam al-Lughah al-ʿArabiyyah al-Muʿāṣirah, with assistance from a team, (ʿĀlam al-Kutub, ṭ1, 1429H – 2008M).

61. ʿInāyah, Ghāzī Ḥusayn. Manāhij al-Baḥth al-ʿIlmī fī al-Islām. (Dār al-Jīl, Bayrūt, ṭ1, 1410H – 1990M).
62. al-Fārābī, ʿAbd al-Laṭīf, et al. Muʿjam ʿUlūm al-Tarbiyah. (Maṭbaʿat al-Najāḥ, al-Dār al-Bayḍāʾ, 1994M).
63. Fūdah, Ḥilmī Muḥammad; ʿAbd Allāh, ʿAbd al-Raḥmān Ṣāliḥ. Al-Murshid fī Kitābat al-Abḥāth. (Dār al-Shurūq li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ wa-al-Ṭibāʿah, Jiddah, ṭ6, 1410H–1411H / 1991M).
64. al-Fayrūz Ābādī, Muḥammad ibn Yaʿqūb al-Shīrāzī (d. 817H). Al-Qāmūs al-Muḥīṭ. (Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt, ṭ2, 1407H = 1987M).
65. al-Qāḍī ʿIyāḍ, Abū al-Faḍl ʿIyāḍ ibn Mūsā ibn ʿIyāḍ al-Sabtī al-Yaḥṣubī; ḥāshiyah: Aḥmad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Shamnī (d. 873H). Al-Shifāʾ bi-Taʿrīf Ḥuqūq al-Muṣṭafā. (Dār al-Fikr li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, 1409H – 1988M).
66. al-Qurṭubī, Abū al-ʿAbbās Aḥmad ibn ʿUmar al-Anṣārī (d. 656H). Al-Mufhim li-mā Ashkala min Talkhīṣ Kitāb Muslim, taḥqīq: Muḥyī al-Dīn Dīb et al., (Dār Ibn Kathīr, Dimashq–Bayrūt; Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Dimashq–Bayrūt, ṭ1, 1417H – 1996M).
67. al-Qurṭubī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr al-Anṣārī al-Khazrajī Shams al-Dīn. Al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān, taḥqīq: Aḥmad al-Bardūnī wa-Ibrāhīm Aṭfīsh, (Dār al-Kutub al-Miṣriyyah, al-Qāhirah, ṭ2, 1384H – 1964M).
68. al-Qazwīnī, Aḥmad ibn Ibn Fāris. Muʿjam Maqāyīs al-Lughah, taḥqīq: ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, (Dār al-Fikr al-ʿArabī, Bayrūt, 1399H – 1979M).
69. Qalaʿjī, Muḥammad Rawwās; Qunayyibī, Ḥāmid Ṣādiq. Muʿjam Lughat al-Fuqahāʾ. (Dār al-Nafāʾis li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, ṭ2, 1408H – 1988M).
70. al-Kijrātī, Jamāl al-Dīn Muḥammad Ṭāhir ibn ʿAlī al-Ṣiddīqī al-Hindī al-Fattanī (d. 986H). Majmaʿ Biḥār al-Anwār fī Gharāʾib al-Tanzīl wa-Laṭāʾif al-Akhbār. (Maṭbaʿat Majlis Dāʾirat al-Maʿārif al-ʿUthmāniyyah, ṭ3, 1387H – 1967M).
71. al-Kafawī, Abū al-Baqāʾ Ayyūb ibn Mūsā. Al-Kulliyyāt fī Muʿjam al-Muṣṭalaḥāt wa-al-Furūq al-Lughawiyyah, taḥqīq: ʿAdnān Darwīsh wa-Muḥammad al-Miṣrī, (Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt, 1419H – 1998M).
72. Muṣṭafā, Ibrāhīm; Aḥmad al-Zayyāt; Ḥāmid ʿAbd al-Qādir; Muḥammad al-Najjār. Al-Muʿjam al-Wasīṭ (Majmaʿ al-Lughah al-ʿArabiyyah, al-Qāhirah, ṭ2).
73. al-Maẓharī, Muḥammad Thanāʾ Allāh. Al-Tafsīr al-Maẓharī, taḥqīq: Ghulām Nabī al-Tūnsī, (Maktabat al-Rushdiyyah, Pakistan, ṭ 1412H).
74. al-Muqaddam, Muḥammad ibn Ismāʿīl. Tafsīr al-Qurʾān al-Karīm. Source: audio lectures transcribed by Mawsūʿat al-Shabakah al-Islāmiyyah, Maktabat al-Shāmilah.

75. Milkāwī, Fatḥī Ḥasan. Manhajiyyat al-Takāmul al-Maʿrifī: Muqaddimāt fī al-Manhajiyyah al-Islāmiyyah. (al-Maʿhad al-ʿĀlamī li-al-Fikr al-Islāmī, Virginia, USA, Jordan Office – ʿAmmān, ṭ1, 1432H / 2011M).
76. al-Manāwī, Muḥammad ʿAbd al-Raʾūf al-Manāwī (d. 1031H). Al-Tawqīf ʿalā Muhimmāt al-Taʿārīf, taḥqīq: Muḥammad Riḍwān al-Dāyah, (Dār al-Fikr al-Muʿāṣir – Bayrūt, Dār al-Fikr – Dimashq, ṭ1, 1410H).
77. al-Manṣūrī, Abū al-Ashbāl Ḥasan al-Zuhayrī Āl Mandūh. Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim. (Maktabat al-Shāmilah, published 1432H).
78. Muwāfiqī al-Amīn. Al-Ikhtiyārāt al-Fiqhiyyah li-al-Shaykh ʿUbayd Allāh al-Mubārakfūrī: Kitāb al-Ṣiyām wa-al-Iʿtikāf, Master's thesis, Qism al-Fiqh, Kulliyyat al-Sharīʿah, al-Jāmiʿah al-Islāmiyyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, 1435H, (p. 43 per Maktabat al-Shāmilah automatic pagination).
79. al-Nasāʾī, Abū ʿAbd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shuʿayb ibn ʿAlī al-Khurasānī (d. 303H). Al-Mujtabā min al-Sunan = al-Sunan al-Ṣughrā. (Maktab al-Maṭbūʿāt al-Islāmiyyah, Ḥalab, ṭ2, 1406H – 1986M).
80. al-Nasāʾī, Abī ʿAbd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shuʿayb al-Nasāʾī (511H). Al-Sunan al-Kubrā, taḥqīq: Markaz al-Buḥūth Taqniyyat al-Maʿlūmāt, (Dār al-Taʾṣīl, al-Qāhirah – Miṣr, ṭ1 / 2012M).
81. al-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyā ibn Sharaf (d. 676H). Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj. (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, ṭ2, 1392H).
82. al-Naysābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī. Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-ʿAdl ʿan al-ʿAdl ilā Rasūl Allāh ﷺ = Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, (Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt).